TD

الأمم المتحدة

مؤتمر الأمم المتحدة
للتجارة والتنمية

Distr.
GENERAL

TD/B/CN.4/32
1 June 1994
ARABIC
Original: ENGLISH

مجلس التجارة والتنمية

اللجنة الدائمة المعنية بتطوير قطاعات الخدمات: تعزيز قطاعات الخدمات القادرة على المنافسة في البلدان النامية: التأمين

الدورة الثانية

جنيف، ١١ تموز يوليه ١٩٩٤

البند ٣ من جدول الأعمال المؤقت

استعراض التطورات في سوق التأمين

داخل في مجال التأمين على الكوارث والأضرار البيئية والأخطار الكبرى في البلدان النامية

دراسة أعدتها أمانة الأونكتاد

المحتويات

الفصل		الفقرات	الصفحة
	تصدير	١-٢	٣
الأول	مقدمة	١-١٠	٤
الثاني	خلفية التغيرات في توفير تأمين الكوارث على مستوى العالم	١١-٢٧	٧

المحتويات (تابع)

الفصل		الفقرات	الصفحة
الثالث -	تعريف التأمين على الكوارث - آراء مقارنة للبلدان النامية وموفري التغطية الدوليين	٣٨-٥٠	١٧
الرابع -	تحديد هيكل برنامج للتأمين على الكوارث	٥١-٦٥	٢٣
الخامس -	الأدوار المنوطة بالحكومة	٦٦-٦٧	٣٠
السادس -	الآليات البديلة للتأمين وإعادة التأمين التقليديين . .	٦٨-٩٢	٣٤
السابع	الإجراءات الموصى بها	٩٣-١٠٨	٤٣

تصدير

١٠ وفقا لبرنامج عمل اللجنة الدائمة الذي تقرّر في دورتها الثانية المعنية بالتأمين، في الفترة من ١ إلى ٥ شباط/فبراير ١٩٩٣، يُطلب من اللجنة، بموجب الجزء باء - تعزيز خدمات التأمين القادرة على المنافسة، أن "تبحث آليات بديلة لتلبيات احتياجات التأمين وإعادة التأمين فيما يتصل بما يلي:

- الكوارث؛
- الأضرار البيئية؛
- الأخطار الكبرى؛

وخاصة في الأوقات التي تنخفض فيها القدرة على إعادة التأمين"[١].

٢٠ وتثير هذه الدراسة القضايا التي يتعين أن تتناولها جميع البلدان الراغبة في أن يكون لديها برامج للتأمين والحد من الأخطار تشمل مختلف أنواع الكوارث والأضرار البيئية والأخطار الكبرى. وهي لا يمكن أن تطرح حلا جامعا، وإنما تقترح منهجية مشتركة. فالبرامج التي يحتاج إليها كل بلد أو إقليم يتعين بالضرورة أن تتواءم مع مخاطر كل منها وقدراته المالية. ويوجز الفصل الأول المجالات المكونة لبرامج التأمين والحد من الأخطار ويلخص دور الدولة. ويشرح الفصل الثاني التغيرات التي طرأت مؤخرا على الأسواق العالمية للتأمين على الكوارث والأخطار الكبرى وآثار هذه التغيرات بالنسبة للبلدان النامية. ويرد في الفصل الثالث التمييز بين مختلف نهوج التأمين على الكوارث وبين غيرها من الأشكال الأكثر شيوعا للتأمين على غير الحياة ويبحث بعض أسباب انعدام التأمين على الكوارث أو العزوف عنه. ويطرح الفصل الرابع منهجيات لاختيار عناصر برنامج للتأمين على الكوارث والحد من الأخطار. وأخيرا يرد في الفصل السابع موجز للإجراءات الموصى بها.

الفصل الأول

مقدمة

ألف - منطلقات عالمية

١- تناقش هذه الوثيقة وتسدي المشورة بشأن النهوج التي يمكن اتخاذها للحد من الأخطار، وللتأمين وإعادة التأمين على الأخطار الكبيرة جدا وعلى الأضرار البيئية والكوارث، التي يمكن أن تدمر العديد من الأصول المنتجة لبلد ما. وقد يمضي توفير الاحتياطات الكافية شوطا بعيدا حماية للتنمية بتقليل الخسائر وضمان تواح التمويل لإعادة التعمير حال حدوث الكارثة.

٢- فزلزال لوس أنجلس، والفيضانات الأوروبية، وحرائق الغابات في استراليا، كلها كوارث حدثت خلال الأسابيع القليلة الأولى من عام ١٩٩٤. وقد نشرت وسائل الإعلام في جميع أنحاء العالم على من لم تمسهم تلك الكوارث تفاصيل ما نجم عنها من وفيات وقيمة الممتلكات التي تلفت وتكلفة ذلك على صناعة التأمين.

٣- أما المتضررون من كوارث مساوية أو أكبر حجما في البلدان النامية فقد يتساءلون أحيانا لماذا كانت كوارثهم هم المباشرة كثيرا ما تلقى اهتماما دوليا أقل. وقد يتساءل البعض أيضا لماذا يبدأ كل تقرير يبحث في الآليات البديلة لتلبية احتياجات البلدان النامية من التأمين وإعادة التأمين على الكوارث والأضرار البيئية والأخطار الكبرى، بمقارنة درجة التغطية الإعلامية للكوارث في البلدان النامية بمثيلتها في بقية العالم.

باء - مجالات للعمل

٤- تكمن الصلة بين عجز وسائل الإعلام عن توفير تقارير شاملة عن كوارث البلدان النامية وبين مدى استطاعة شركات التأمين تقديم التغطية الكافية لتلك الحوادث في أن معلومات القياس الكمي لأخطار الكوارث في عدد كبير من البلدان النامية ليس من السهل الوصول إليها، وربما كانت غير موجودة أصلا. وينطبق هذا على كافة أنواع المعلومات اللازمة لقيام التأمين أو لإيجاد حل بديل يحتاط للكوارث. ومن هذه المعلومات، في جملة أمور، ما يلي:

- سجل التعرض للكارثة المعنية؛
- القيم المعرضة للخطر؛
- موقع القيم وتراكمها؛
- تكاليف إعادة البناء والمشاكل المحتملة؛

- النسبة المؤمن عليها من القيم المعرضة للخطر؛
- مدى قابلية خطر الكارثة للتأمين عليه في السوق المحلية.

٥- وليس من شأن هذه الورقة أن تضع قائمة بالكوارث، أو بخسائر الأخطار الكبرى أو الناشئة عن الأضرار البيئية، ولكنها فيما يتعلق بتلك الأخطار تنظر في العمليات اللازمة لتحديد الحماية الضرورية، وتدابير الحد من الأخطار لتقليل آثار الضرر والتكاليف المقترنة به، ومدى إمكان تحمل الخطر محليا، والترتيبات البديلة لتوفير التغطية ودور الحكومة بوصفها الراعي لأنشطة إدارة المخاطر، وبوصفها المشرع، ثم بوصفها المؤمّن الأخير في نهاية المطاف. وينبغي للتشريع المتوخى أن يستهدف ضمان عدم المطالبة بإسهام الحكومة حال توافر الحلول التجارية البديلة.

جيم - تفاوت الكوارث وتشابه الحلول المالية

٦- فيما يتعلق بالحماية المالية، فإن الآليات المتاحة، بغية توفير التعويض حين تترتب على الحادث خسائر ناجمة إما عن الكارثة أو عن الأضرار البيئية أو عن التأمين على الأخطار الكبرى، تسير على نفس المبادئ. أما السمات الفارقة بين الأسواق والمنظمات المهيأة لتوفير التغطية لتلك الحوادث فهي الاختلاف وتتوقف على طبيعة كل خطر من الأخطار المعنية. وعلى سبيل المثال، قد يكون بعض المر على إلمام بالأخطار الناشئة عن الأعاصير والعواصف الاستوائية في ناحية ما من العالم، في حين يكونون غير مستعدين لتغطية الزلازل أو الآثار الناجمة عن شدة برودة المناخ في ناحية أخرى من العالم، وبالعكس.

٧- وتحذو نفس المبادئ بدائل الخيارات والإجراءات التي يتعين اتخاذها سواء أكان المحتاج إلى ضمان قدرته على تمويل الخطر فردا أو شركة أو مؤمّنا أو قطاع تأمين أو حكومة البلد. ومتى تم تحديد المجموعة الكاملة من الأخطار التي يتعين مواجهتها، ومعرفة الموارد المالية المتاحة، يمكن اتخاذ القرارات بشأن أكفأ طريقة لاستخدام الموارد المتاحة. وتتيح نفس العمليات تحديد النقاط التي تستنفد عندها الموارد المالية ولا يعود ممكنا إجراء أي شكل من أشكال التأمين. وبعد بلوغ هذه النقطة يضطر المرء إلى الاعتماد على المساعدة التي تقدمها الحكومة الوطنية أو المجتمع الدولي.

دال - الحد من الأخطار المادية

٨- لتوفير الحماية المادية، يتعين استحداث تدابير للحد من الأخطار. ولهذه التدابير أهمية مماثلة لأهمية التأمين ذاته لأن دورها هو تجنب الخسائر أو تقليل حجمها. وتتفاوت هذه التدابير، وهي عديدة،

ما بين إقامة دفاعات في وجه الفيضان، واستحداث ورصد معايير البناء، واستصدار تشريعات لمراقبة استخدام الأراضي في المدن، ومراقبة الممارسات الزراعية في الريف.

هاء - دور الدولة

٩- للدولة دور رئيسي تضطلع به من أجل تشجيع التدابير المالية والمادية على السواء، عن طريق التشريع، والإشراف، والإجراءات المادية في نطاق الملكية العامة، وأيضا بوصفها المؤمّن الأخير حال استنفاد الحماية المالية المتاحة.

١٠- ولا يجوز إغفال الأهمية التجارية لضمان تواح التأمين على الكوارث. فالمقرضون يزدادون إلحاحا على أن تكون الأصول المستخدمة لضمان قروض تمويل التجارة، بل ولأي غرض آخر، مؤمنا عليها ضد أخطار الكوارث. وقد كان من شأن التجربة المستفادة مؤخرا في الولايات المتحدة بشأن أخطار زلازل الساحل الغربي وأخطار أعاصير الساحل الشرقي، وفي المملكة المتحدة بشأن الأضرار الناجمة عن مفرقعات الإرهابيين، أن تعالت مطالبة المقرضين بوجوب حصول المقترضين على تغطية الكوارث قبل إتاحة التمويل لهم. وكان من شأن وقوع الأنشطة التجارية داخل البلد تحت التهديد بأن يكون التمويل مشروطا بتواح التأمين على الكوارث، أن استحث الحكومات على التدخل. واتخذت الإدارات في حكومة كل من الولايات المتحدة والمملكة المتحدة إجراءات لاستحداث تشريعات وضمانات حكومية تكفل، بالتعاون مع قطاع التأمين، استمرار توفير تغطية الكوارث بالنسبة لأصول القطاع التجاري المخصصة لضمان قروض تمويل النشاط التجاري.

الفصل الثاني

خلفية التغيرات في توفير تأمين الكوارث على مستوى العالم

ألف - التاريخ القريب - السوق "الكاسدة"

١١- سادت في معظم حقبة الثمانينات سوق "كاسدة" في مجال التأمين وإعادة التأمين الدوليين. ويمكن تعريف السوق "الكاسدة" بأنها، على الإجمال، حالة وجود بائعين للتأمين راغبين في قبول عمليات التأمين أكثر من طالبي التأمين الذين لديهم أخطار يريدون تغطيتها. وينتج عن ذلك هبوط الأسعار إلى درجة يعجز معها معظم المؤمّنين ومعيدي التأمين عن تحقيق أكثر من نتائج هامشية أو متعادلة، بينما يعانون في حالات كثيرة من خسائر حادة.

١٢- وفي منتصف الثمانينات ما بين ١٩٨٥ و١٩٨٧ حدث تحسن قصير العمر في أحوال السوق الكاسدة غير المحتملة. ولكن بقية العقد شهدت منافسة، مصحوبة بفرط عرض رأس المال في الأسواق الدولية، شجعت المكتتبين على قبول جميع أنواع التأمين بأقساط أدت حتما إلى إلحاق خسائر شديدة بأسواق التأمين الدولية على مستوى العالم.

١٣- ولا يتوقع المؤمّنون الدوليون، ومعيدو التأمين، وبالذات أولئك الذين يؤمّنون على أخطار الكوارث، معدلا ثابتا للربح كل سنة. بل يهدف نشاطهم إلى موازنة الخسائر على مدى فترة من السنوات بالأرباح المتراكمة من سنوات أخرى. ويتعين أن تكون الاحتياطيات المتراكمة من سنوات الربح، بالإضافة إلى رأسمال المساهمين، كافية لسداد المبالغ حين تتجاوز المطالبات حجم الأقساط في السنوات غير الرابحة وأن تترك أيضا رصيدا رأسمالي [illegible] كاف يتيح للمؤمّن الملاءة الكافية لمواصلة النشاط. ويجب أن تكون الاحتياطيات المتراكمة ورأس المال كافيين لمواصلة النشاط إلى أن تتغير أنماط الأسعار والخسائر حتى تستطيع الأرباح مرة ثانية تعويض ما سبق دفعه من الاحتياطيات ورأس المال خلال السنوات الخاسرة.

١٤- وقد ألحقت السوق الكاسدة التنافسية التي امتدت في الثمانينات أضرارا شديدة برأس مال المؤمّنين ومعيدي التأمين الدوليين. وضعفت من ثم قدرتهم على تقديم أسعار منخفضة وعلى التعامل بهوامش ضئيلة، بينما اعتاد طالبو التأمين على شراء التغطية بفئات تعويض شديدة الارتفاع في مقابل أسعار منخفضة بشكل غير محتمل.

١٥- ويوضح الرسم البياني ١ أن نتائج اكتتاب مؤمّني الولايات المتحدة على مستوى العالم أسفرت عن خسارة صافية لصناعة التأمين على مدى عدة سنوات. ومبدأ التأمين ليس هو انتقال الثروة. بل التأمين هو تقاسم الخسائر حيث تكاليف "القلة" التي كان من سوء حظها أن تكبدت خسائر، يشارك فيها "الكثرة" بالقدر المنسوب مباشرة إلى القيم المعرضة للخطر واحتمال الخسارة. وإذا كان يراد للصناعة أن تظل قادرة على سداد المطالبات وفقا للمتوسط السنوي للتكاليف المتكبدة حتى الآن، فلا بد لناتج صناعة التأمين المعدل بعامل التضخم والمدى الطويل، بعد خصم تكاليف الإدارة، وهامش ربح يكافئ استخدام رأس المال، أن يظل متعادلا. أما إذا ارتفع متوسط تكلفة المطالبات السنوية فلا بديل في المدى الطويل من زيادة مجموع الأقساط بما يتناسب مع ذلك.

١٦- ولا يمكن النظر إلى رأس المال الخارجي، سواء الذي يكتتب فيه أفراد المساهمين أو الحكومات، إلا على أنه أموال مُعارة أو مقدمة كهامش يوفر السيولة لمواجهة ما ينشأ من التزام محتمل بدفع خسائر أكبر. ويتعين في مدفوعات المطالبات الكبيرة أن يواكبها في المدى الطويل حصول صناعة التأمين على أقساط مكافئة أكبر يمكنها، بالإضافة إلى ما يقترن بها من دخل الاستثمار، معاوضة المطالبات المدفوعة على مدى فترة من السنوات. أما إذا استخدمت الأموال السائلة التي يوفرها رأس المال الخارجي في دفع المطالبات دون استعادتها من الأقساط ودخل الاستثمار، فسيحدث انكماش في قدرة المؤمّنين على إصدار تأمينات جديدة أو تجديد التأمينات القائمة. وهذه هي بالضبط الحالة التي نجمت عن تشبث المؤمّنين بمواصلة قبول التأمينات خلال معظم حقبة الثمانينات بأسعار ظلت تسفر عن خسائر إجمالية شديدة، ونشأ عن ذلك انكماش حاد في "القدرة".

باء - عمليات التكتيف في السوق الآن

١٧- نحن نشهد اليوم فترة تكتيف أعقبت بخس الأسعار الممتد خلال الثمانينات. فالمؤمّنون الحاليون يرفعون الأسعار حتى يتسنى الاكتتاب في عمليات التأمين على أساس المتوسط الطويل الأجل لتوازن الأقساط والمطالبات. ويحتاج أولئك المؤمّنون ذوو الخسائر الصغيرة نسبيا إلى استعادة رأس المال الذي تآكل خلال الثمانينات. وينبغي لارتفاع مستويات الأقساط الذي تحقق في السوق أن يسفر عن العودة إلى تحقيق أرباح تسمح للمؤمّنين بزيادة احتياطياتهم وزيادة قدرتهم على الاكتتاب. أما المؤمنون الجدد تماما فيجتذبهم أيضا بدء الاكتتاب في ظل هذه الظروف. وإذا كانت الأسعار المعروضة في السوق على مستوى يرجح أن يسمح للمؤمّنين بإعادة تكوين الاحتياطيات التي تآكلت يوم أن كانت الأسعار شديدة الانخفاض، فلدى المؤمّنين الجدد الفرصة لتحقيق أرباح فوق المتوسط. واحتشدت بالفعل مصادر جديدة من رأس المال الدولي وراء التخصص في اكتتاب التأمين على الكوارث بعد ما تبين أن الأسعار والشروط تتيح توقع عائد مُرْضٍ. وذهب القسط الأكبر من رأس المال الجديد المتخصص في اكتتاب التأمين على الكوارث إلى سوق برمودا. واستقر في برمودا ١٠ مؤمّنين جدد خلال عام ١٩٩٢. ويصل مجموع رأس المال الأولي المكتتب به في تلك الشركات الجديدة إلى أكثر من ٤ مليار دولار. ويرجع اختيار برمودا مقرا لمؤمّني الكوارث الجدد هؤلاء إلى الإحساس بأن التشريع هناك والأنظمة والإشراف فيما يتعلق بعمليات التأمين الدولية تشجع الكفاءة. كما أن برمودا تتيح فيما يبدو أقل التكاليف على مستوى العالم لتلك الأنواع من عمليات التأمين.

الرسم البياني ١

دورة الاكتتاب

نتائج مؤسسي الولايات المتحدة على مستوى العالم قبل دخل الاستثمار

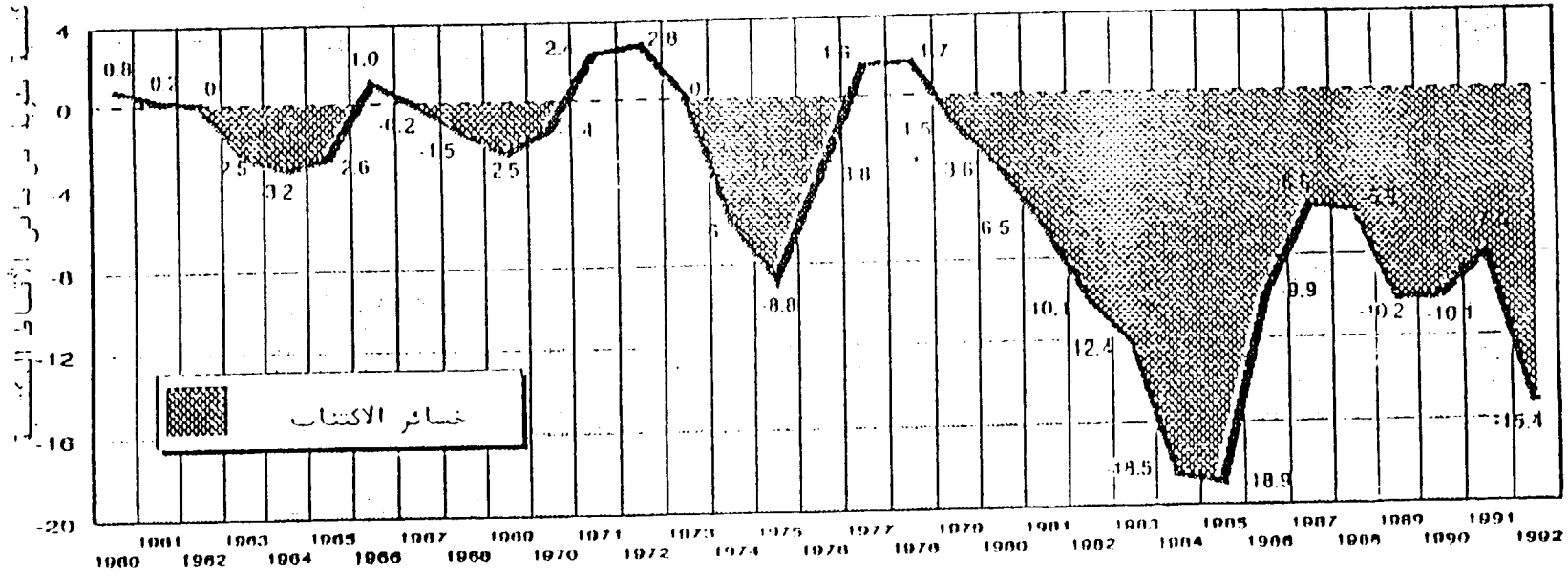

المصدر: Aggregates and Averages, A.M.Best Co.Inc.

١٨- ونتيجة لأحوال السوق في الثمانينات، التي شجعت بخس الأسعار، والتغير الذي طرأ على تفسير المسؤولية القانونية الصارمة في المحاكم، وخاصة محاكم الولايات المتحدة، لم يعد أمام معيدي التأمين الدوليين خيار سوى إجراء تعديل كبير في شروط التعاقد التي يتعاملون بها. فالمحاكم، وخاصة في الولايات المتحدة، تحولت في أحكامها إلى نهج "الجيب الفضفاض" الذي "يتلمس التغطية" لظروف ما كان المؤمِّنون والمؤمَّن لهم ينتوون قط تغطيتها بموجب وثائق التأمين القديمة. ولم تكن أسعار أقساط تلك الوثائق تحسب على أساس مرتفع بما يكفي لشمول الأخطار التي تلزم المحاكم الآن المؤمِّنين ومعيدي التأمين بها. ولم يكن دفع تلك المطالبات داخلا في حساب الاحتياطيات. فقد كان تراكم رأس مال المؤمِّنين واحتياطياتهم، وهو "الجيب الفضفاض" الذي تراه المحاكم قادرا على سداد أحكامها، معدا لمواجهة حوادث وكوارث مختلفة تماما. ولم يكن أمام المؤمِّنين بد من رفع رأس المال وزيادة الأقساط من أجل توليد أموال لاستعادة الاحتياطيات التي استخدموها في تسديد المطالبات التي تتلمس المحاكم الغطاء لها، وإن لم يكن المؤمِّنون قط يعتبرون أنفسهم متعاقدين على تغطيتها. كذلك تغير أيضا سلوك المؤمِّنين الذين يُعدِّلون شروطهم التعاقدية لحماية أنفسهم من إمكانية صدور أحكام في المستقبل رجعية النظرة تعيد تفسير العقود التي يبرمونها الآن.

١٩- وكان من أثر التغيرات في الشروط التعاقدية تضييق التغطية سواء في حدود المسؤولية المطلقة أو في المدد الزمنية لمسؤولية المؤمنين بمقتضى العقد. والنتيجة إجمالا هي احتفاظ المؤمن له والمعاد التأمين له بجزء أكبر من المخاطرة. وكان المتضرر الأكبر هو تلك الشركات والمعاد التأمين لهم الذين تنخفض لديهم مستويات الاحتياطيات ورأس المال ومن ثم ذوو القدرة المحدودة على الاحتفاظ بأخطار أكبر وعدد كبير جدا من تلك الشركات الصغيرة يوجد في البلدان النامية.

٢٠- وكان أول تغيير أجراه معيدو التأمين، ابتداء من ما بعد منتصف الثمانينات، هو العدول عن عقد أداء جميع المطالبات الواقعة في "سنة محاسبية" معينة بغض النظر عن سنة الاستحقاق، إلى عقد "التعويضات المطالب بها". وهذا الأخير يقصر مسؤوليتهم فحسب على دفع المطالبات المبلغة خلال سنة عقد إعادة التأمين.

٢١- وفي تاريخ أقرب، حدد كثير من معيدي التأمين اتفاقات إعادة التأمين النسبية، التي يتابعون فيها المؤمن الأصلي في أسعاره، بأنها عمليات تأمين بخس الأسعار. وتصويبا لهذا البخس، وكي يتسنى لمعيدي التأمين التأثير على التسعير الأصلي، فقد كفوا عن قبول أنواع كثيرة من إعادة التأمين النسبية، مستعيضين عنها بالتغطيات غير النسبية لفائض الخسارة، ووقف الخسارة، وإجمالي الفائض، حيث يستطيع معيد التأمين وضع الصيغة التي تحدد تكلفة التغطية والحد الأدنى للأسعار التي يقبضها بموجب العقد.

جيم - أوجه تأثر احتياجات البلدان النامية من التأمين بانخفاض القدرة، وتشديد الأسعار، وبالتغيرات داخل أسواق التأمين الدولية

٢٢- في حين أن قطاعات التأمين في عديد من البلدان النامية تشهد معدلات نمو أعلى كثيرا من معدل النمو في جميع أسواق العالم، إلا أن حصتها العالمية لم تسجل أية زيادة ملموسة بسبب صغر حجم تلك الأسواق.

٢٣- ويوضح الرسم البياني ٢ أن اختلاف معدلات النمو في أسواق التأمين العالمية نتجت عن مجمل حصة البلدان النامية التي تناقصت في الفترة من ١٩٨١ إلى ١٩٩١. ويعكس هذا إلى حد كبير الزيادة السريعة التي سجلتها السوق اليابانية خلال تلك الفترة، المسؤولة إلى حد كبير أيضا عن انخفاض حصة الولايات المتحد

٢٤- ونظرا لتصويب بخس أسعار معدلات الأقساط بالنسبة لبقية العالم، فسوف نشهد على الجمـ انخفاضا في حصة البلدان النامية في الأسواق العالمية، ما لم تزد الأقساط القادمة من البلدان النامية أيضا بنفس النسبة.

٢٥- ومن حيث قدرة الأسواق المطلقة على استيعاب أخطار البلدان النامية فليس هذا بالنبأ السيء تماما ذلك أن درجة التعرض في البلدان النامية للأخطار ولو كانت على مستوى الكوارث هي، بالنسبة للبلدان النام صغيرة، فإن قدرة المؤمنين الدوليين على تغطية تلك الأخطار تغطية كاملة هي قدرة غير معاقة إلى حد كبير حين تقارن بتراكمات القيم الأعلى كثيرا في البلدان المتقدمة.

٢٦- أما أن قدرة المؤمنين ومعيدي التأمين الدوليين قد انخفضت، فهذا حق. وتشير تقديرات العاملين في السوق إلى أن قدرة الأسواق على قبول الأقساط قد انخفضت من ٢٠ مليار دولار في ١٩٩٢ إلى ١٥ مليار دولار في ١٩٩٣. وهذا يعني أنه في استطاعة معيدي التأمين طالما زاد الطلب على العرض، اختيار عمليات التأمين التي يقبلونها وتلك التي يرفضونها.

٢٧- والفرصة الآن متاحة للبلدان النامية كي تستعرض مدى كفاية التغطية الراهنة وطرح ما لديها من أخطار وتوجيه أنشطتها بحيث تصبح هي الأسواق التي يفضل المؤمنون الدوليون العمل فيها.

٢٨- ومن شأن التعاون بين صناعة التأمين والحكومات الوطنية والرابطات الإقليمية في تواصل المعلومات المحلية والإقليمية عن تراكم الخطر، وسجل الخسائر وتكاليفها، أن يتيح المزيد من دقة الاكتتاب وسلامة حساب الأقساط التي يتعين دفعها كي تعكس تكلفة الخطر الحقيقية.

الرسم البياني ٢

حصة العالم من أنشطة التأمين على غير الحياة ١٩٨١ - ١٩٩١

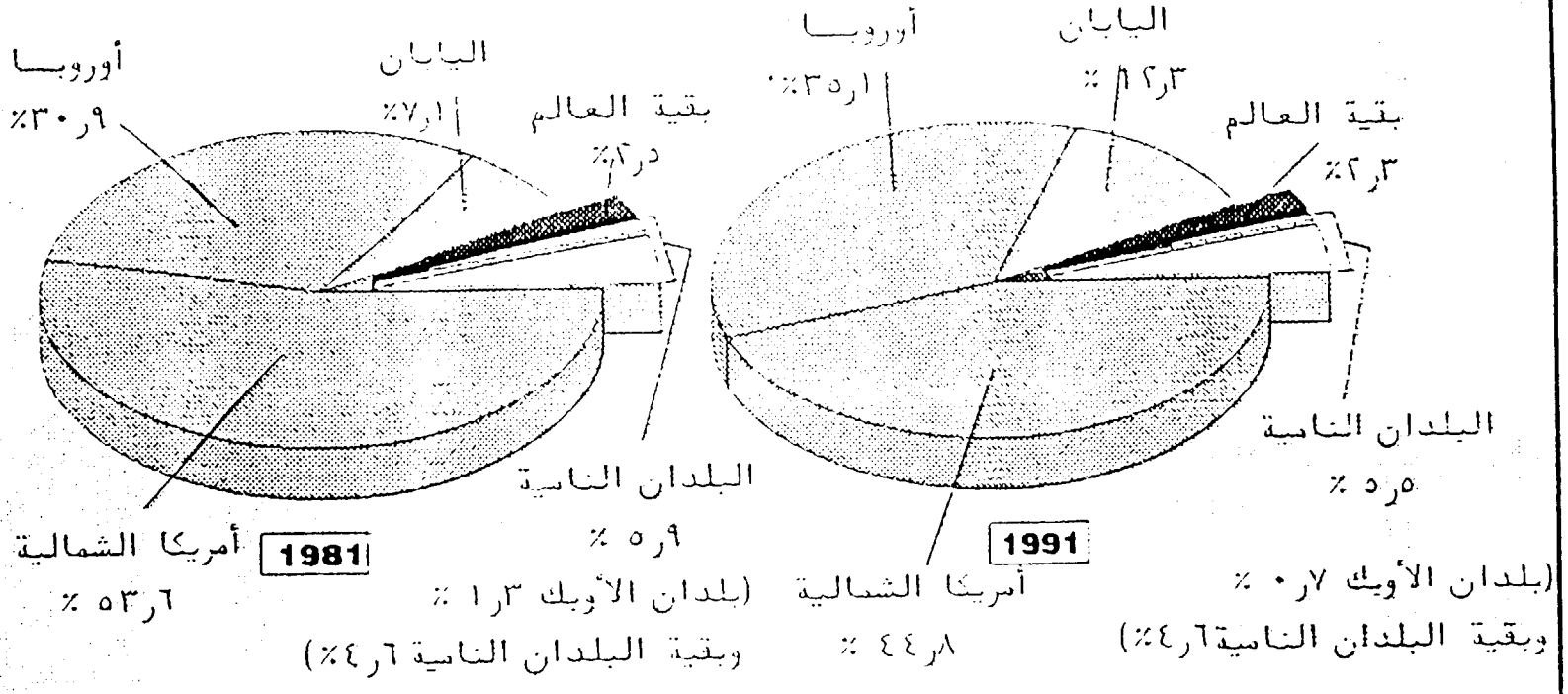

المصدر: SIGMA, Swiss Re, 5/1983 and 2/1993, UNCTAD analysis.

٢٩- كذلك من شأن التشريعات التي تفرض تحسين معايير التشييد وأنظمة السلامة أن تساعد في تقليل مجمل تكاليف خسائر المؤمّنين وما يضيع من أموال على اقتصادات البلدان.

٣٠- وترد مناقشة "الآليات البديلة في فصول لاحقة من تلك الدراسة، إلا أنه نظرا لضخامة ما نحتاج إليه من رسملة أولية فمن غير المرجح أن تكون هي الخيار الواقعي في المدى القصير للعديد من البلدان النامية الباحثة عن بدائل التغطية الراهنة للكوارث المتاحة في أسواق التأمين الدولية. ومع ذلك، وفي المدى الأطول، يمكن عن طريق إيجاد ترتيبات جماعية قد تشمل إنشاء مجمعات ذاتية التمويل أو إسهامات للتأمين التبادلي بما لا يجاوز حدود للمسؤولية يتفق عليها سلفا، الارتفاع بالمستويات التي يصبح عندها من الضروري التماس وقف الخسائر وإعادة التأمين على الكوارث لدى الأسواق الدولية. ويمكن أيضا زيادة حدود الاحتفاظ في الشرائح المطبقة وخفض مستوى تغطيات وقف الخسائر أن تستطيع البلدان النامية شراء مستويات أعلى لإعادة التأمين على الكوارث كثيرا ما لا تكون مؤمنا عليها في الوقت الراهن، بدلا من تحويل الأقساط إلى الأسواق الدولية لتعمل كمصارف للمشاركة النسبية في اللوائح المطبقة.

دال - أسعار التأمين على الكوارث

٣١- تتفاوت كثيرا مبادئ الاكتتاب في تغطيات الكوارث عنها في أخطار التأمين التي تقع بوتيرة منتظمة وبحدة أقل كثيرا من حيث حجم الخسارة بالنسبة للحادث الواحد.

٣٢- وتكاد جميع العمليات تبرم في معظم البلدان على أساس فترة محاسبية مالية مدتها سنة واحدة. ومن الملائم لأغراض معظم النشاط أن يكون تقييم النتائج على أساس سنوي. أما بالنسبة لتأمين الكوارث فإن فترة استعراض مدتها سنة واحدة فقط ليست مناسبة لتبين مدى كفاية مدفوعات الأقساط لتراكم أموال مناسبة لدفع التعويض حين يكون تواتر حدوث الكارثة في حدود ٢٠ سنة أو أكثر. ومن ثم فهناك حجة قوية لأن يكون سريان عقود تأمين الكوارث لمدة أطول كثيرا من سنة واحدة نظرا لأن العقود السنوية تتناقض أيضا مع تكوين الأموال.

٣٣- ولأن حدوث الكوارث ليس له نسبيا تواتر وقوع غيرها من الحوادث التي يؤمن عليها، فهناك اتجاه مفهوم لدى غير وثيقي الصلة بالتأمين على الكوارث إلى الاعتقاد بأن أقساط التأمين على الكوارث ينبغي أن تكون نسبيا أقل كلفة من أقساط غيره من أنواع التأمين. والحقيقة لسوء الحظ هي عموما أن تغطية الكوارث مكلفة بطبيعتها بالنظر إلى حجم الخسائر المترتبة على وقوع الكارثة. وهذه يصورها بسهولة شديدة المثال البسيط الوارد في الفقرة التالية. فالجدول ١ يقارن تواتر عواصف الرياح الحادة بالنسبة لمختلف أقاليم العالم. ونستنتج من هذا المثال بأنه، حال تساوي العناصر الأخرى من مثل مناطق النشاط الإعصاري ومساحة الأرض المعرضة للخطر، فإن "صافي" القسط الذي ينبغي أن يقتضيه المؤمّن لتغطية ممتلكات واقعة في الإقليم الشمالي الشرقي للمحيط الهادئ يكاد يكون ثلاثة أمثال ما يقتضيه عن ممتلكات واقعة في إقليم شمال الأطلسي.

٣٤- وتتضح مبادئ تسعير تأمين الكوارث من المثال التوضيحي لخسائر الكوارث الناجمة عن عواصف الرياح. فتكرار وقوع إعصار أو إعصار مداري شديد الحدة قد يحدث على امتداد فترة ٢٠ سنة. ويستطيع المؤمن منح التغطية للخسارة الناجمة عن كارثة كهذه فيما يجاوز ١ مليون دولار وحتى ١٠ ملايين دولار، وعليه أن يتوقع مرة واحدة كل ٢٠ عاما أن يدفع الحد الأقصى وهو ٩ ملايين دولار بموجب وثيقة التأمين. وإذا تجاهلنا، على سبيل التبسيط، الآثار الناجمة عن الحوادث الأقل خسائر وكذا التكاليف الإدارية للمؤمِّن وأي دخل استثمار للأقساط المتراكمة على مدى السنين التي مضت قبل وجوب دفعها لتغطية الخسارة، فمن السهل حساب القسط الذي يقتضيه المؤمِّن لبلوغ نقطة التعادل - أي ٥ في المائة من مبلغ التأمين أو ٤٥٠ ٠٠٠ دولار كل سنة لقاء قيمة التغطية البالغة ٩ ملايين دولار! أما إذا اقتضى المؤمن سعرا أقل من ذلك فستكون لديه حال وقوع الكارثة أموال لا تكفي لسداد المطالبة بالكامل فيتوقف عن العمل. ولا بد له من اقتضاء أقساط أعلى من هذا السعر إذا أراد الاستمرار في النشاط وتحقيق ربح.

٣٥- وباستخدام حسابات أكثر تعقيدا تستند إلى المبدأ الموصوف في الفقرة ٤٥، نصل إلى قسط للخطر يزود المؤمنين بما يسمى "السعر المحدد" لكل كارثة بعينها في الموقع المعين. ومن مزايا التسعير على أساس نسبة مئوية أن يكون غير تمييزي من حيث يترتب على كبر المبالغ المؤمن بها وارتفاع احتمال الخطر، بسبب قصر فترة تواتر الكارثة، دفع أقساط أكبر نسبيا من أولئك المؤمنين بمبالغ أصغر أو على كارثة ذات فترة تواتر أطول.

٣٦- وتعكس حدة الكوارث وقصر فترة تواترها، التواتر النسبي لوقوع كل كارثة.

٣٧- إلا أن سعر التأمين على الكوارث لا يحدده التقييم الاكتواري فحسب بل أنه يتأثر أيضا إلى حد كبير بالمنافسة في أسواق التأمين. وحيث إن المؤمن يستهدف التوصل إلى متوسط سعري، ربما على مدى ٢٠ سنة أو أكثر، يعكس "صافي" السعر الاكتواري للكوارث، فإن سعر السوق يمكن أن يتقلب تقلبات واسعة تماما. وبقدر زيادة تخفيض المؤمنين لأسعارهم إلى ما دون "صافي" السعر الطويل الأجل في فترات اشتداد المنافسة، المتسمة بكساد الأسواق وفرط القدرة، تزداد حاجة المؤمنين إلى زيادة أسعارهم إلى ما فوق "صافي" السعر الطويل الأجل حين تتماسك الأسواق وتقل القدرة، كيما يتسنى للمؤمنين الوصول إلى متوسط لـ "صافي" السعر الطويل الأجل.

الجدول ١

متوسط تواتر الأعاصير المدارية

المركز والمحيط	كانون الثاني/ يناير	شباط/ فبراير	آذار/ مارس	نيسان/ أبريل	أيار/ مايو	حزيران/ يونيه	تموز/ يوليه	آب/ أغسطس	أيلول/ سبتمبر	تشرين الأول/ أكتوبر	تشرين الثاني/ نوفمبر	كانون الأول/ ديسمبر	سنويا
شمال الأطلسي													
عواصف مدارية	*	*	*	*	٠,١	٠,٤	٠,٣	١,٠	١,٥	١,٢	٠,٤	*	٢,٤
أعاصير	*	*	*	*	*	٠,٣	٠,٤	١,٥	٢,٧	١,٣	٠,٣	*	٥,٢
عواصف مدارية وأعاصير	*	*	*	*	٠,٢	٠,٧	٠,٨	٢,٥	٤,٣	٢,٥	٠,٧	٠,١	٩,٤
شمال شرق المحيط الهادئ													
عواصف مدارية	*	*	*	*	*	١,٥	٢,٨	٢,٣	٢,٣	١,٢	٠,٣	*	٩,٣
أعاصير	*	*	*	*	٠,٣	٠,٦	٠,٩	٢,٠	١,٨	١,٠	*	*	٥,٨
عواصف مدارية وأعاصير	*	*	*	*	٠,٣	٢,٠	٣,٦	٤,٥	٤,١	٢,٢	٠,٣	*	٥,٢
شمال غرب المحيط الهادئ													
عواصف مدارية	٠,٢	٠,٣	٠,٣	٠,٢	٠,٤	٠,٥	١,٢	١,٨	١,٥	١,٠	٠,٨	٠,٦	٧,٥
أعاصير مدارية	٠,٣	٠,٢	٠,٢	٠,٧	٠,٩	١,٢	٢,٧	٤,٠	٤,١	٣,٣	٢,١	٠,٧	١٧,٨
عواصف مدارية وأعاصير مدارية	٠,٤	٠,٤	٠,٥	٠,٩	١,٣	١,٨	٣,٩	٥,٨	٥,٦	٤,٣	٢,٩	١,٣	٢٥,٣
جنوب غرب المحيط الهادئ والمنطقة الأسترالية													
عواصف مدارية	٢,٧	٢,٨	٢,٤	١,٣	٠,٣	٠,٢	*	*	*	٠,١	٠,٤	١,٥	١٠,٩
أعاصير	٠,٧	١,١	١,٣	٠,٣	*	*	٠,١	٠,١	*	*	٠,٣	٠,٥	٣,٨
عواصف مدارية وأعاصير	٣,٤	٤,١	٣,٧	١,٧	٠,٣	٠,٢	٠,١	٠,١	*	٠,١	٠,٧	٢,٠	١٤,٨
جنوب غرب المحيط الهندي													
عواصف مدارية	٢,٠	٢,٢	١,٧	٠,٦	٠,٢	*	*	*	*	٠,٢	٠,٣	٠,٨	٧,٤
أعاصير	١,٣	١,١	٠,٨	٠,٤	*	*	*	*	*	*	*	٠,٥	٣,٨
عواصف مدارية وأعاصير	٣,٢	٣,٣	٢,٥	١,١	٠,٢	*	*	*	*	٠,٢	٠,٤	١,٤	١١,٢
شمال المحيط الهندي													
عواصف مدارية	٠,١	*	*	٠,١	٠,٣	٠,٥	٠,٥	٠,٤	٠,٤	٠,٦	٠,٥	٠,٣	٣,٥
أعاصير حلزونية[1]	*	*	*	٠,١	٠,٥	٠,٢	٠,١	*	٠,١	٠,٤	٠,٦	٠,٢	٢,٢

المركز والمحيط	كانون الثاني/ يناير	شباط/ فبراير	آذار/ مارس	نيسان/ أبريل	أيار/ مايو	حزيران/ يونيه	تموز/ يوليه	آب/ أغسطس	أيلول/ سبتمبر	تشرين الأول/ أكتوبر	تشرين الثاني/ نوفمبر	كانون الأول/ ديسمبر	سنويا
عواصف مدارية وأعاصير حلزونية(أ)	٠,١	*	٠,١	٠,٣	٠,٧	٠,٧	٠,٦	٠,٤	٠,٥	١,٠	١,١	٠,٥	٥,٧

* أقل من ٠,٠٥.
(أ) رياح تساوي أو تزيد عن ٤٨ عقدة

لا يمكن تجميع القيم الشهرية لأن العواصف المنفردة المتداخلة في شهرين تحسب على أساس عاصفة لمرة واحدة كل شهر وعاصفة واحدة سنويا.

المصدر: World Map of Natural Hazards - Munich Reinsurance Company.

الفصل الثالث

تعريف التأمين على الكوارث - آراء مقارنة للبلدان النامية وموفري التغطية الدوليين

ألف - ينبغي أن تكون التعاريف واضحة تعكس الظروف

٣٨- كثيرا ما توصف النوازل الطبيعية والتي من صنع الإنسان بأنها "كوارث".

٣٩- ويُعرّف قاموس وبستر الكارثة بأنها "حدث مأساوي ضخم يتفاوت ما بين مطلق النكبة إلى مطلق الدمار أو الخراب". أو بأنها "تغير عنيف مفاجئ في ملمح من ملامح الأرض".

٤٠- أما التأمين فتعريفه أضيق من ذلك وعادة ما يتضمن الإشارة إلى حدوث خسائر عارضة كبيرة جدا[٢] وتركيزه الأكبر يتعلق بقيم الأخطار المؤمن عليها. وينبغي التأكيد على أن أخطار الكارثة التي تعمل على تسبيب تلك الخسائر مستقلة تماما عن الأخطار اليومية الأكثر تواترا والأكثر شيوعا من حيث التأمين عليها. وإلى هذا الحد يكون نطاق التأمين والتمويل بالنسبة للكوارث نشاطا منفصلا.

٤١- وتعكس [illegible] سويسرية Swiss Reinsurance Company في استعراضها السنوي العادي الأخير[٣] للكوارث [illegible] إلى تعريف المؤمنين الدوليين الراهن للكارثة باقتصارها على إدراج تلك الخسائر التي بلغت أو تجاوزت قيمها لعام ١٩٩٢، بعد تنحية آثار التضخم (معدل تضخم الولايات المتحدة) المعايير التالية:

عدد القتلى	٢٠	
أو		
عدد المصابين	٥٠	
أو		
الأخطار المؤمن عليها	النقل المائي	١١,٣ مليون دولار
	الطيران	٢٢,٥ مليون دولار
	فئات الخسائر الأخرى	٢٨,١ مليون دولار

٤٢- ولئن كان استخدام معايير ثابتة لتحديد أي الخسائر الكبيرة يتعين تصنيفه بحسبانه كارثة أمرا له أهمية بالنسبة للمؤمّنين الذين يقومون بتحليل حافظة للعمليات الدولية، فمن الواجب الاعتراف بالقيود الواردة على نهج كهذا عند محاولة تصنيف مخاطر تأمين الكوارث في عديد من البلدان النامية. وعلى سبيل المثال، فإن خسارة مقدارها ٢٠ مليون دولار في بلد ناتجه المحلي الإجمالي ٣٤ مليار دولار ودخل الفرد فيه ٠٠٠ ٢١ دولار قد تكون أمرا مكروها ولكن يمكن تحمله (الامارات العربية المتحدة) ولكنها بالنسبة لبلد ناتجه المحلي الإجمالي ١١٥ مليون دولار ودخل الفرد فيه ٦٩٧ دولارا (ساموا) بمثابة ضرر فادح طويل الأجل يصيب اقتصاد البلد.

٤٣- ويوضح مثلث إدارة المخاطر الشهير مبدأ تغطية الكوارث ويصلح بصورة تثير الإعجاب لبيان سعة تفاوت مستويات الحدة التي يتعين عندها على البلدان والأنشطة ذات الظروف الاقتصادية المختلفة التماس الوقاية من الكوارث.

الرسم البياني ٣

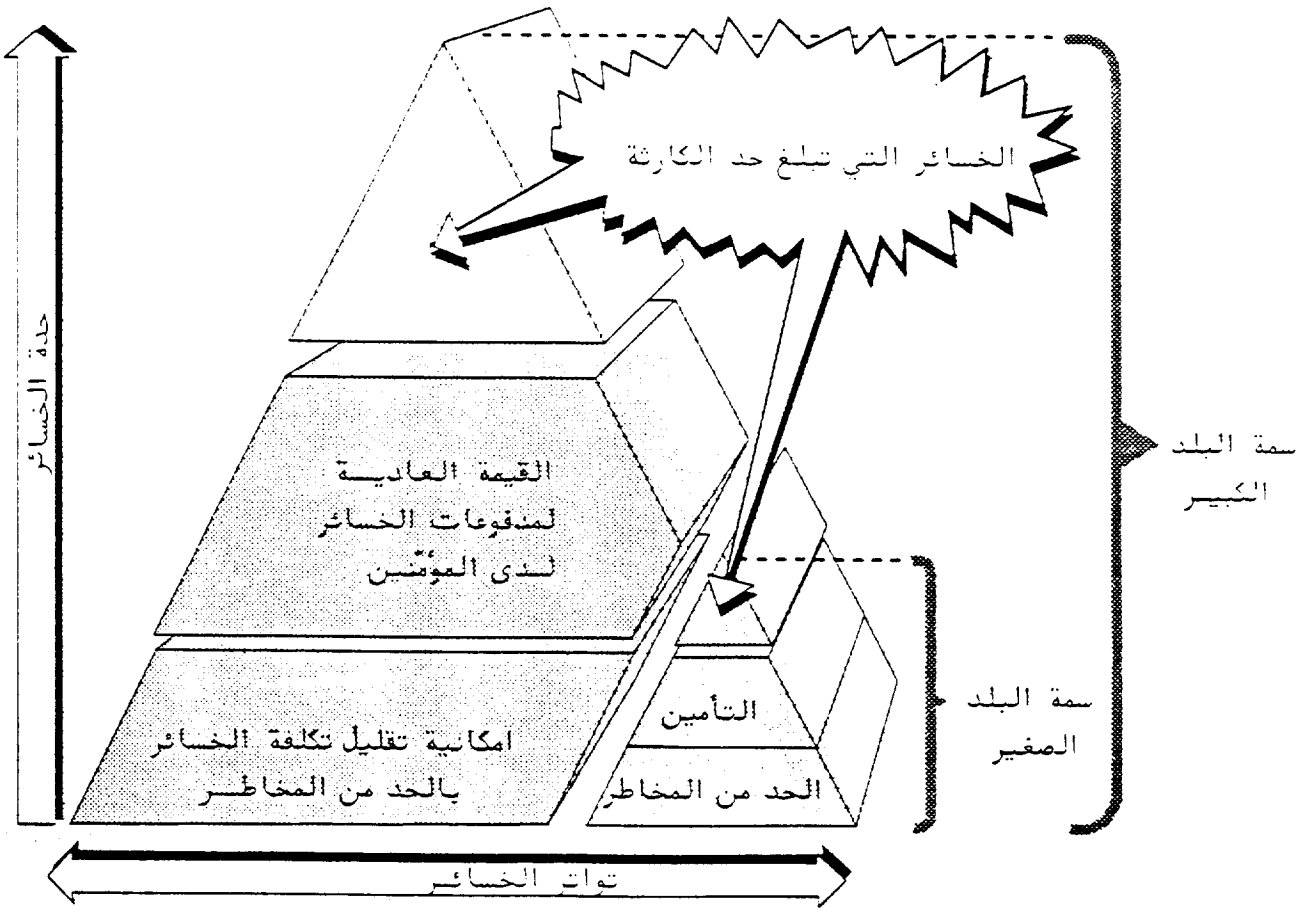

٤٤- ومع تركيزنا على تعريف الكارثة الذي يشدد على الحادث الواحد الذي تترتب عليه خسارة كبيرة التكاليف، فمن الممكن أيضا أن يبلغ مجموع قيمة خسائر المؤمّن أو صناعة التأمين في البلد، خلال مدة سنة واحدة، مستويات الكارثة غير المتوقعة. وتنشأ هذه الحالة عن ارتفاع كبير في تواتر مطالبات دون حد الكارثة. ويعتبر خطر الارتفاع غير العادي لمجموع الخسائر التي تشكل تكاليف مطالبات تتجاوز قدرات المؤمّن أو المؤمّنين في إقليم ما، خطرا يهدد استقرار المؤمنين يعادل حدوث الكوارث المفردة. وكثيرا ما يتواتر في البلدان النامية إغفال ضرورة التحسب من ارتفاع مستويات إجمالي الخسائر حين النظر في مدى كفاية برامج الحماية من الكوارث.

الرسم البياني ٤

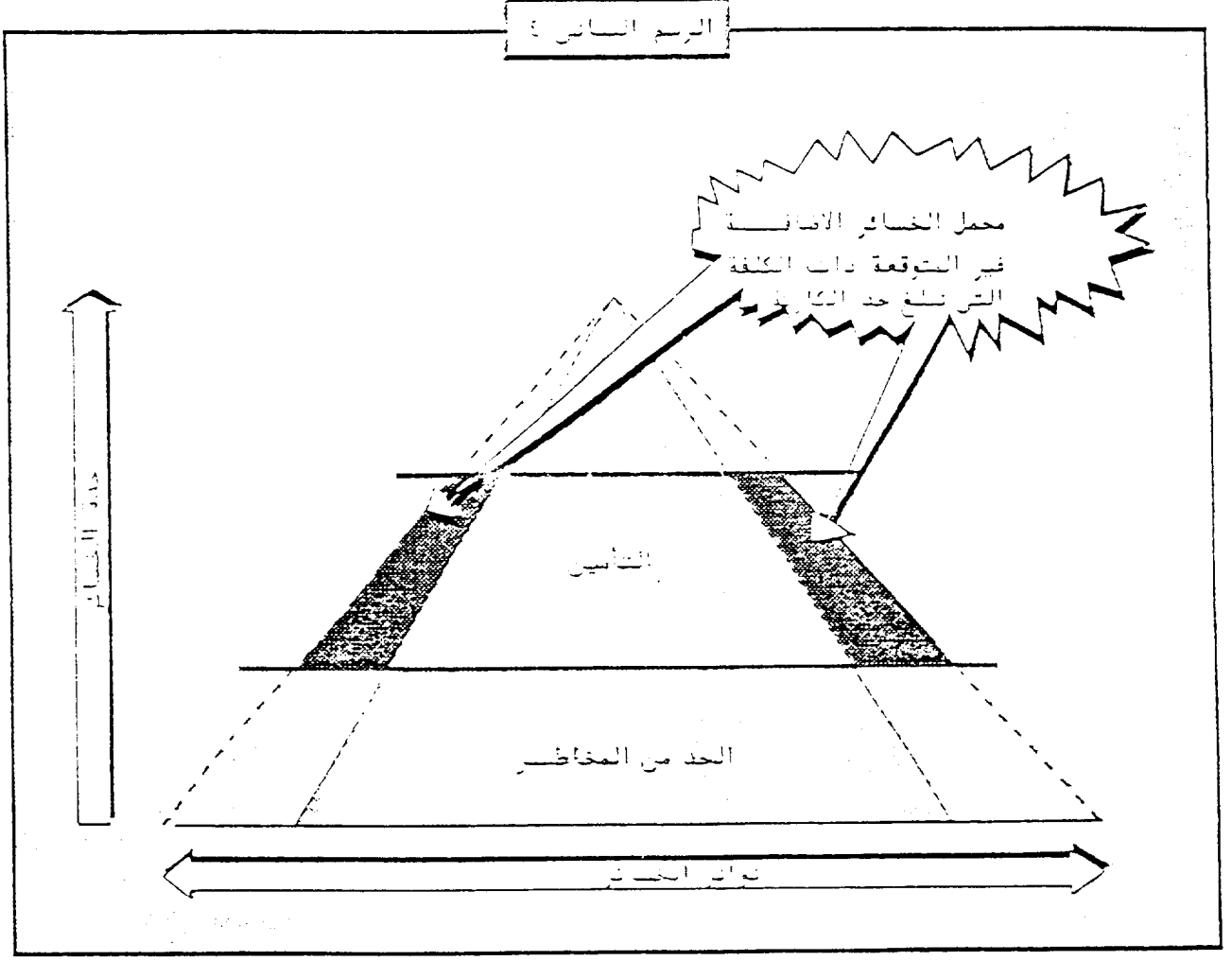

٤٥- ويضؤل كثيرا لدى معظم المؤمّنين في البلدان النامية بالقياس إلى الممارسة المتبعة في بلدان منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي، الإقبال على تغطية إعادة تأمين الكوارث. والظاهر أن البلدان النامية تعاني من الكوارث الطبيعية على الأقل مثل الذي تعانيه بلدان منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي، في حين يقع معظم القتلى والمصابين سنويا من جراء الكوارث في تلك البلدان النامية.

٤٦- إن الرسم البياني ٥، الذي يوضح غلبة الطابع المالي على الخسارة الناشئة عن الكوارث في بلدان منظمة التنمية والتعاون في الميدان الاقتصادي حين تقارن بغلبة طابع المعاناة البشرية في كوارث البلدان النامية، له دلالة بالغة. والمتوقع أن تكون قد حدثت مستويات مرتفعة من الأضرار المادية بالإضافة إلى المستويات المأساوية للمعاناة البشرية المسجلة في كوارث البلدان النامية.

باء - أسباب العزوف عن تأمين الكوارث

٤٧- تشكل الخسائر المؤمن منها في بلدان منظمة التنمية والتعاون في الميدان الاقتصادي الأساس لتسجيل تكلفة غالبية الأضرار المادية للكوارث. أما الخسائر المؤمن منها في البلدان النامية فليست بالكافية لتسجيل أضرار مادية بحجم يكفي لاعتبارها في مرتبة الخسائر التي تبلغ حد الكارثة بالمعنى المالي. ومن بين أسباب ضآلة إقبال العديد من البلدان النامية على إبرام تأمين الكوارث ما يلي:

- انعدام تغطية أخطار الكوارث (أي الزلازل، الفيضانات، الإعصارات المدارية، إلخ) كأحد عناصر العقود النمطية التي يطرحها المؤمنون المحليون في عديد من البلدان النامية.
- إن تغطية الكوارث كثيرا ما لا يطلبها إلا أصحاب الأخطار الصناعية الكبرى ولا تقبل التغطية إلا إذا كانت إعادة التأمين متاحة. ونظرا لضآلة ما يبرم من تغطيات الكوارث في العديد من البلدان النامية، فلا تتيح بالقطع إعادة "تأمين هذه" إلا أسواق إعادة التأمين العالمية وتطلب على أساس اختياري. وفي الماضي كان الكثير من هذا النشاط يقبله معيدو التأمين الدوليون بوصفه عملية "مجاملة" امتدادا لإعادات التأمين على سائر الخطر. ونتيجة لذلك كان معيدو التأمين كثيرا ما يتقاضون أقساطا غير كافية لخطر الكوارث في حين كان طالبو التغطية مدفوعين إلى الاعتقاد بأن تلك الأسعار المعانة تعكس تكلفة الخطر بطريقة صحيحة.
- التسليم من واقع التراث الثقافي والممارسة التجارية بأن الكارثة الطبيعية تشكل تقليديا خطرا دأبت الناس على مواجهته دون تأمين.
- عدم القدرة أو عدم الاستعداد لدفع قسط مرتفع بما يكفي لتغطية خطر الكوارث بسبب الأوضاع التجارية المحلية للمنافسة، أو بسبب ضيق الهوامش، أو انخفاض الدخول المتوفرة، أو بسبب العناد فحسب.
- عدم توافر المعلومات المحلية والإقليمية عن مدى التعرض للكوارث وكذلك عن القيم المعرضة للخطر، كي يمكن حساب تكاليف تغطية الكوارث وهيكلتها بطريقة صحيحة.

الرسم البياني ٥

أسوأ كوارث عام ١٩٩٢ من حيث عدد القتلى والتكلفة التأمينية

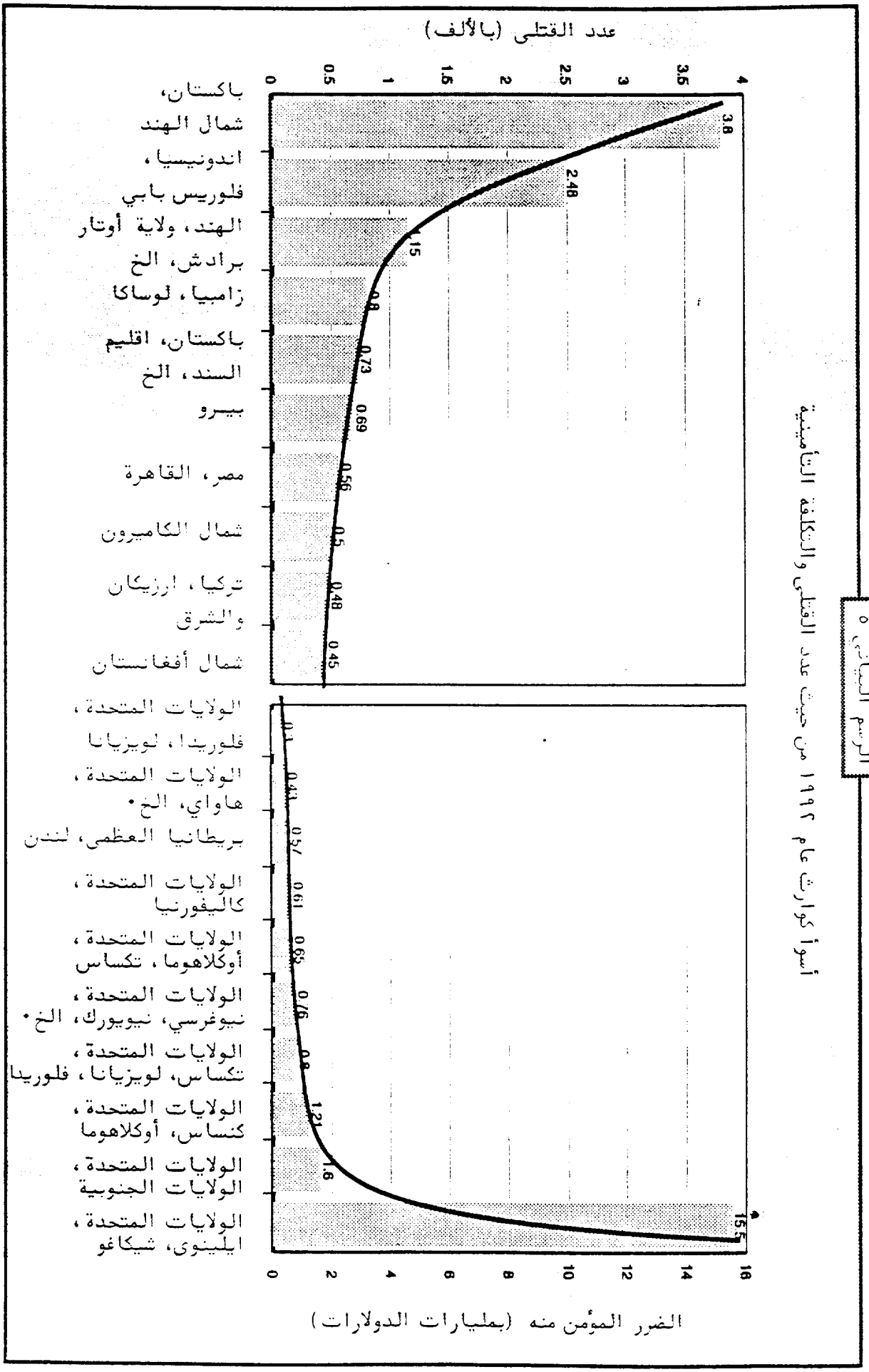

المصدر: SIGMA, Swiss Re, 2/93.

٤٨- وكيما يصبح تأمين الكوارث متاحا بصورة تلقائية كجزء من وثيقة التغطية النمطية في العديد من البلدان النامية، ينبغي تعزيز التعاون بين المؤمّنين المحليين، والحكومة، ومعيدي التأمين على الكوارث الدوليين، وطالبي التأمين داخل البلدان النامية. وينبغي أن يكون الهدف هو تشجيع تفهم المبادئ شديدة الاختلاف التي تحكم تأمين الكوارث مقارنا بالتغطيات السنوية الأقصر أجلا.

٤٩- وكثيرا ما لا يكون الطابع الطويل الأجل لتأمين الكوارث مفهوما على الوجه الصحيح لأن المؤمّنين في البلدان النامية أكثر ألفة بالتأمين المشترك وإعادة التأمين النسبيين حيث يدفع معيدو التأمين كل سنة نسبة من جميع المطالبات. فالكوارث بحكم تعريفها لا يمكن توقع حدوثها سنويا، وإلا لأمكن قبولها كجزء من نمط الخسائر المتوقع سنويا. ولما كان الغرض من أقساط تغطية الكوارث هو تكوين أموال على مدى الزمن تكون من الضخامة بحيث تكفي لتمكين مؤمّني الكوارث من تغطية الخسارة المحتملة، فهي تختلف عن أقساط غيرها من عمليات التأمين على غير الكوارث وينبغي تعريفها تعريفا واضحا. والمتوقع في معظم السنوات دفع جميع الأقساط المناظرة دون حدوث مطالبة.

٥٠- وتواجه مؤمّني الكوارث ثلاثة اهتمامات رئيسية:

- ما إذا كان سعر القسط يكفي لتكوين أموال على مدى متوسط الفترة الفاصلة بين وقوع الخسائر، لتغطية تلك الخسائر بالكامل.
- ما إذا كانت الخسارة المتوقعة في منطقة ما ستحدث قبل وليس بعد ما هو متوقع.
- مدى احتمال استمرار الطلب، بعد وقوع الخسارة في منطقة ما، على تغطية الكوارث، واحتمال استمرار المؤمّن في تلقي تدفق من الأقساط كل سنة من تلك المنطقة.

الفصل الرابع

تحديد هيكل برنامج للتأمين على الكوارث

ألف - توقف جميع البدائل في النهاية على نفس مبدأي الضمان والتبادل

٥١- تستخدم جميع آليات تعبئة الأموال لتوفير التعويض عن خسائر الكوارث المبدأ الأساسي في التأمين وهو توزيع خسائر القلة سيئة الحظ، على الكثرة غير المتضرر معظمها من الكارثة. ويحدث هذا، في أعلى مستويات الخطر، على أساس عالمي. إلا أنه في تمويل تغطية الكوارث لن يكون هذا حسابا سنويا، وإنما سيعكس فترية وقوع الكارثة المعنية. وتقع بعض الحوادث على فترات تتواتر كل ٢٠ سنة، وبعضها الآخر كل ٥٠ سنة، بينما بعض الكوارث قد لا يقع لمدة ١٠٠ سنة.

٥٢- وسواء تحقق تقاسمُ تكاليف الخسائر طوعيا بالاكتتاب في أحد أشكال التأمين، أو أنشأت الحكومة الوطنية برنامجا غوثيا تموله في النهاية ضرائب تفرض على السكان، أو توفرت معونة دولية تمولها أيضا في النهاية ضرائب أو اكتتابات طوعية، فلا يمكن مواجهة جسامة تكاليف الكارثة إلا بأحد أساليب التبادل التعاقدي أو القسري.

٥٣- لا تحتاج أهمية إيلاء الاهتمام للضمان في أية ترتيبات للتأمين على الكوارث إلى مزيد بيان. وهناك قول مأثور مشهور يشبه التأمين على الكوارث بالباراشوت. وأهم عنصر في انتقاء الباراشوت أنه سيعمل عند الحاجة إليه. وشراء منتج ما بأرخص الأسعار، أو تضييق مجال الاختيار بين الموردين، يمكن أن يؤدي إلى قرار غير موثوق به ينطوي على نتائج فاجعة. وحين البت في أي ترتيب للحماية من الكوارث، سواء أكان تأمينا تقليديا، أو إعادة تأمين، أو ترتيبات مجمعات تبادلية حكومية أو خاصة، يتعين، في البداية وباستمرار فيما بعد، إيلاء اهتمام جد حريص للتأكد من أن الترتيب يمتلك الأموال المتعهد بها والمتاحة حال حدوث الكارثة.

٥٤- وقبل عمل أي ترتيب للحماية من الكوارث، يتعين أن يكون واضحا بيان أي الحوادث بالضبط يزمع المخطط توفير الحماية منها، وأيضا إلى أي مدى يزمع المخطط توفير التعويض. وعلى سبيل المثال يتعين النص على الحادث الذي تتوفر الحماية منه: حرائق الغابات، الزلازل، الفيضانات، الأعاصير، موجات المد والجزر (تسونامي)، الأعاصير المدارية، إلخ، وأيضا مدى استهداف الترتيبات تغطية أخطار متعددة. ولئن كان يمكن إدارة الأخطار إدارة مشتركة من أجل الاقتصاد في الأعباء الإدارية، فلا بد من اعتبار كل خطر حادثة مستقلة تحتاج إلى تمويل منفصل.

٥٥- ويتعين أيضا النص بعناية على مستويات التعويض التي يزمع الترتيب توفيرها. ولا يختلف هذا في الحقيقة عن هيكلة أي برنامج آخر للتأمين وإعادة التأمين على أساس شرائح فائض الخسارة (انظر الفقرة ٦٣) فيما عدا أنه في هذه الحالة تكون الحوادث التي يلزم أن تقع قبل إجراء الدفع هي كوارث سبق تعريفها تحديدا.

٥٦- أما وقد حددنا ماهية الحوادث ومستويات التغطية المطلوبة، فيمكن الآن النظر في مختلف البدائل التي يمكن اختيارها لتمويل تكاليف النطاق المطلوب للحماية من الكوارث. والخيارات المتاحة تمليها القدرة المالية على تحمل الخطر في مستويات مختلفة داخل المراتب المالية للبلد. وهذه القدرة على تحمل الخطر تعكس المقدرة على دفع الخسائر من واقع الإيرادات، ورأس المال المتاح، والقروض المضمونة بأصول غير مثقلة، وفي حالة المخططات الحكومية، القدرة على جمع أموال إضافية عن طريق الضرائب أو بغيرها من الوسائل.

باء - كيفية البت في القدرة المحلية على تحمل الخطر

٥٧- تمثل الحاجة إلى رصد القدرة المحلية على تحمل الخطر جزءا مستمرا من أي برنامج يرمي إلى تخفيف أثر الكوارث. وبمجرد معرفة تواح الموارد المالية يمكن اتخاذ قرارات مدروسة بشأن مستويات الخسارة التي يمكن الاضطلاع بها بسهولة نسبية، والمستوى الذي يعلوها حيث يكون تبادل الخسارة أو إبرام تأمين أنسب لإتاحة حدود تعويض أعلى. والحد الأقصى للتعويض الذي تحكمه الموارد المالية المتاحة. وبعد تلك النقطة تكون المصادر التجارية لتمويل الحماية من الكوارث بعيدة المنال. ويتعين عندئذ الاعتماد على المعونات المحلية أو الوطنية أو الإقليمية أو الدولية بقدر ما تكون تلك المعونات متاحة.

جيم - أساليب التأمين المتنوعة التي يمكن النظر فيها

٥٨- يمكن النظر في أساليب التأمين وإعادة التأمين المتنوعة عند هيكلة برنامج للحماية من الكوارث. ومن بينها مختلف ما استجد منها في السنوات الأخيرة، التي كثيرا ما تتخذ وصف "المؤمّنين البديلين". لأنهم مؤمّنون جدد، تطوروا خارج أسواق التأمين التقليدية المستقرة. على أن المؤمّنين "البديلين" يتبعون نفس المبادئ التي يتبعها المؤمّنون التقليديون ولكنهم يستفيدون من الأنظمة الضريبية المنخفضة ومن اللوائح الأكثر مرونة. وهم يطرحون منتجات تستهدف، غالبا بالنسبة لأهم المشاريع التجارية الدولية وكبار المؤمنين الدوليين، تطويع الطابع الزمني للنفقات المتعلقة بالأقساط وأيضا بالمطالبات المقبولة بما يتيح التسديد المستقبلي لدفعة أو سلسلة دفعات. ولأن المطالبات واجبة الدفع هي في النهاية مساوية في قيمتها لما يتعين أن يدفعه المؤمّنون التقليديون فإن الأقساط ودخل الاستثمار منها يتعين أن يعادل نفس الأرقام. ولأن المطالبات تستأثر عموما بأكثر من ٨٠ في المائة من مجموع تكاليف التأمين، فإن الوفر الذي يعرضه

"البديلون" يكون صغيرا نسبيا؛ ومع ذلك فهو يستحق الاهتمام حين تكون النفقات المطلوبة عادة للحصول على الغطاء التأميني كبيرة جدا.

٥٩- ثمة قرار أساسي يتعين اتخاذه على مستوى الفرد أو الشركة أو الحكومة، وهو ما إذا كان يحسن تحمل الخطر ذاتيا أو نقل العبء إلى كيان آخر في مقابل دفع مبلغ ما. وتتميز الحكومة بقدرتها على قطع الطريق على اختيار الأفراد والشركات داخل نطاق ولايتها، بإجبار المواطنين على توقي الخطر بالاكتتاب في مخطط معتمد يديره القطاع الخاص أو الحكومة. ومن الأمثلة الشائعة على ذلك تأمين السيارات الإجباري ضد المسؤولية قبل الغير وأيضا - في أنحاء عديدة من العالم - اكتتاب المواطنين في مخطط للتأمين الصحي. وبوسع الحكومة أيضا أن تقوم من جانبها بزيادة الضرائب وتوفير ما ترتئيه من الحماية من الكوارث.

٦٠- وإذا كان القرار المتخذ هو إبرام تأمين بصورة أو بأخرى، فإن اختيار النهوج البديلة يتأثر بعدد المشتركين الراغبين محليا في اتخاذ هذا الإجراء وبما إذا كانت هناك سوق محلية ينتقل إليها عبء خطر الكوارث. ويكون المشتركون في تلك السوق مؤمّنين تجاريين، ورابطات تبادلية ومخططات تديرها الحكومة.

٦١- وحين يكون المؤمّنون التجاريون غير مستعدين بأي ثمن لتوفير التغطية لبعض أنواع الـ يتعين على الحكومة رغما عنها دخول الساحة بوصفها المؤمّن الأخير. وحين تتجاوز تكلفة ضرر الـ موارد الأفراد والشركات الذاتية الخاصة، لا يجد المواطنون من يلجأون إليه لتوفير إعادة التعمير سوى الحكومة.

٦٢- وثمة مثال على هذه الحالة حدث في المملكة المتحدة عام ١٩٩٢ حين سحب معيدو التأمين الدوليون تغطيتهم لهجمات الإرهابيين. ونتيجة لذلك اضطر المؤمّنون الدوليون إلى إجراء تخفيض حاد في الحدود القصوى للتعويض الذي يعرضون تغطيته حيث كان عليهم ضمان عدم تجاوز المطالبات السعة الذاتية لهم وقدرتهم على الدفع. ومن ثم استحدث جميع المؤمّنين شرطا يقضي باستثناء خطر الإرهاب بالنسبة للمطالبات التي تتجاوز تلك الحدود القصوى. وأدركت الحكومة "أنه بات متعينا عليها التدخل بوصفها معيد التأمين الأخير حيث يترجّح بوضوح نفاد المقدرة الذاتية لأسواق إعادة التأمين"[٤] بسبب احتمال تضرر اقتصاد المملكة المتحدة حال كون النشاط غير مؤمن عليه. ولذلك عملت الحكومة مع هيئة صناعة التأمين بالمملكة المتحدة، ومع رابطة المؤمّنين البريطانيين، على إنشاء معيد تأمين متخصص في أخطار الإرهاب بالمملكة المتحدة يكتتب لديه جميع المؤمّنين الذين يزاولون نشاط التأمين على الممتلكات في المملكة المتحدة. والهدف هو ضمان استمرار إتاحة تغطية ضرر الإرهاب. وتقررت أقساط إضافية منفصلة يقتضيها المؤمنون من عملاء هذه التغطية. ومعيد التأمين المتخصص، "Pool Re"، هو مجمعة تبادلية تديرها رابطة المؤمنين البريطانيين. وتضمن الحكومة توفير الأموال اللازمة في حالة استنفاد المطالبات موارد Pool Re،

بما يمكن هذه الأخيرة من العمل دون حد أقصى للسعة. وأمثال تلك المخططات تعمل بالضرورة على نحو طويل الأجل، حيث تقوم الحكومة بتعويض النقص في أموال المؤمّنين عقب الكارثة. وتتلقى الحكومة أقساطا في فترات استعاضة المؤمنين أموالهم. وتحسب الأقساط بحيث لا تحقق الحكومة، على مدى فترة سنوات عديدة، ربحا أو خسارة. أما إذا أخضعت الأقساط لضوابط سعرية تقف بها عند مستويات منخفضة اصطناعيا فلن تستطيع الحكومة قط استعادة ما دفعته من المطالبات وعندئذ تكون في الواقع ممولة من الضرائب لإعانة تغطية الكوارث.

دال - توافر التغطية وسعتها في كل مستوى من مستويات التعرض

٦٣- كيما يتسنى إجراء اختيار مدروس للتدابير التي يمكن اتخاذها لتوفير التعويض عن الكوارث يتحتم رسم صورة صحيحة للحماية الراهنة المتاحة على الصعيدين الوطني والدولي. ومن شأن ذلك أن يحدد أين وإلى أي مدى يوجد عدم توافر التغطية ومن ثم أين يتحتم استحداث حلول جديدة. وبوسع سماسرة التأمين الوطنيين والدوليين إسداء المشورة بشأن مدى توافر التغطية. وأيضا بوسع كبار المؤمّنين ومعيدي التأمين الدوليين تقديم المشورة بشأن قدراتهم الذاتية. إلا أنهم قد لا يكونوا على علم تام بالتسهيلات التي يستطيع منافسوهم تقديمها. وفضلا عن ذلك، يحدد هذا النهج أين يحسن استحداث بدائل لما هو قائم من الحماية الراهنة من الكوارث.

ويوضح الرسم البياني ٦ كيف يمكن رسم صورة لمصادر ومستويات التغطية المتوافرة في السوق المحلية. وهذا النمط من التحليل يحدد القيم التي يتعين أن تتجاوزها الخسائر الناجمة عن كارثة بعينها قبل مطالبة المصدر التالي للتعويض بالإسهام في نطاق حده الأقصى التعاقدي. وبهذا يمكن تقرير ما ينبغي أولا اتخاذ إجراء بإقامة مخططات حيث لا تتوافر في الوقت ن أية حماية.

- وهو يسمح أيضا بوضع هيكل حين يكون الحد الأقصى للمسؤولية المالية لكل عنصر معروفا مقدما. ويجوز إنشاء آليات لتمويل تلك العناصر المعروفة لإعمالها حال وقوع الخطر.

٦٤- حين يؤخذ على حدة كل نوع من أنواع الكوارث التي تتعرض لها منطقة معينة ويتوافر ملخص عن الحماية المتوافرة أو المطلوبة على أساس شرائحي، فإن هذا يقسم تلقائيا تغطية الكارثة إلى وحدات قابلة للقياس. وهذا يتيح اتخاذ قرارات للتوصل إلى أنسب التغطيات لكل شريحة من شرائح التعرض للخطر.

الرسم البياني ٦

ملخص شارح لمصدر ومستويات التغطية

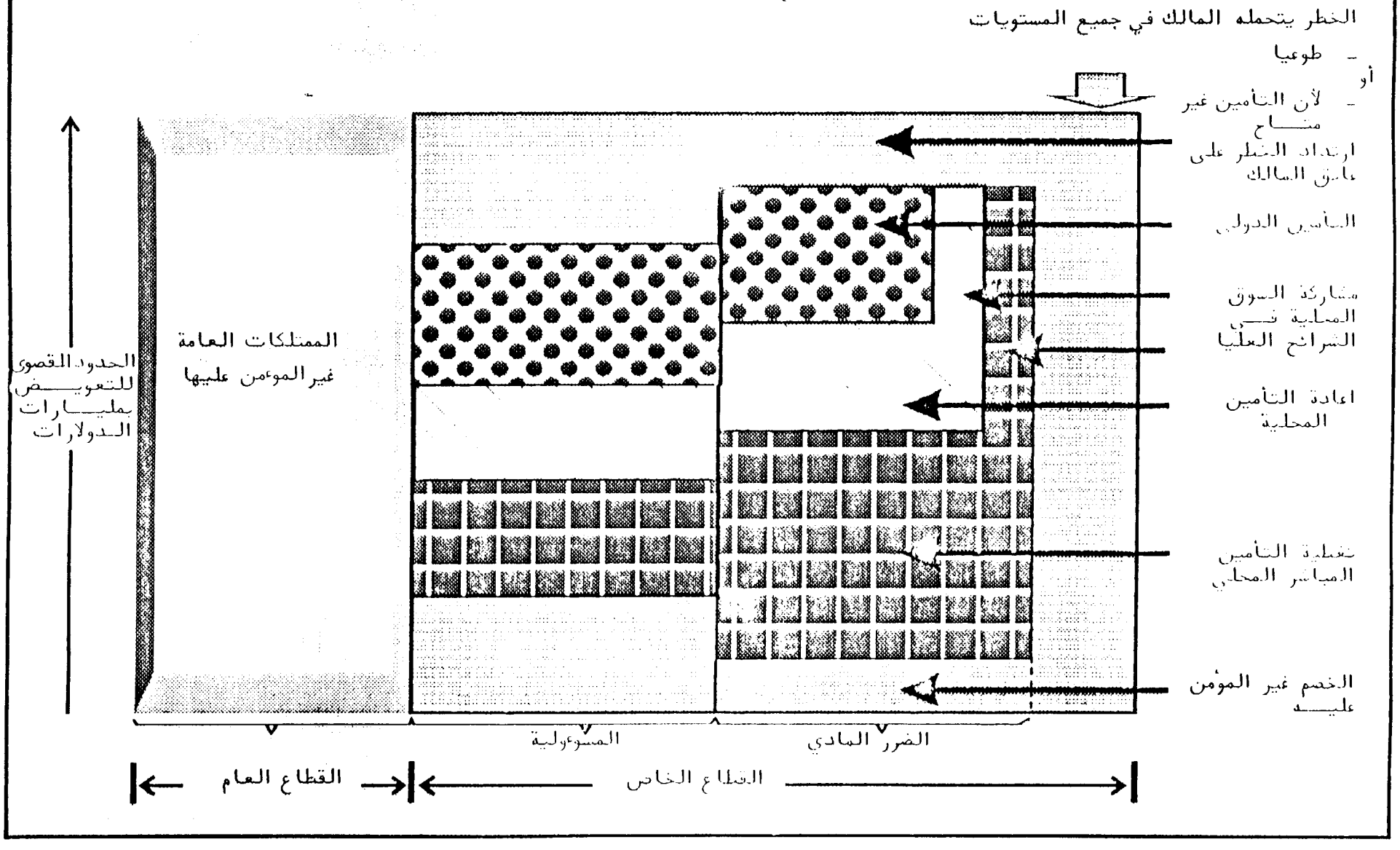

٦٥- حسبما يوضح الرسم البياني ٧ (صفحة ٢٧) الذي يحدد إجراءات اتخاذ القرار، فإن المواطنين، في حالة عدم وجود مؤمّن محلي أو منظمة تبادلية يعرضان الحماية من الكوارث، سوف يتطلعون إلى مساعدة من الحكومة في تلك الحالة بأسرع مما لو كانت هناك بالفعل بعض التدابير التي توفر الحماية. ويرتبط دور الحكومة في تشجيع توفير الحماية من الكوارث ارتباطا لا ينفصم بمسؤوليتها التي لا تحسد عليها بأن تتدخل فتنظم تعويض الخسائر في حالة وقوع كارثة جسيمة. ومن ثم فهناك ما يبرر قيام الحكومة بتشجيع المواطنين تشجيعا نشطا على اتخاذ تدابير الحماية من الكوارث وإصدار تشريعات تضمن توافر تأمين الكوارث واستخدامه على السواء.

الشكل السابع
اجراء اتخاذ القرار بشأن اختيار التدابير المناسبة للحماية من الكوارث
نوع الكارثة
اجمالي أسوأ حالات التعرض
هل الوحدة المطلية مناسبة؟
نعم
لا
هل التعبئة مناسبة؟
نعم
لا
هل هناك عوامل مؤثرة أخرى؟
نعم
لا
هل التعبئة مناسبة؟
نعم
لا
هل يستطيع الحكومة أن تدير الأمر؟
نعم
لا
هل يستطيع الموظفون المطلعون أن يديروا الأمر؟
نعم
لا
هل يستطيع الخبراء التعامل مع الأمر؟
نعم
لا
المحطة رقم ١
المحطة رقم ٢
المحطة رقم ٣
المحطة رقم ٤
أنشئ تبادلية ضد الكوارث لضمان الحكومة
النمس المعوقة الأقل فعالية والدولية

الفصل الخامس

الأدوار المنوطة بالحكومة

ألف - ضرورة تدخل الحكومة بتدابير مادية ومالية على السواء

٦٦- قد ترغب الحكومات في بلدان عديدة في أن تكون ترتيبات القطاع الخاص كافية لتوفير الحماية من الكوارث بالقدر الذي تكون فيه موارد القطاع الخاص المالية قادرة على تمويل تلك التدابير، ولا ينبغي المطالبة بتمويل حكومي إلا بعد تجاوز هذا المستوى. وهذا يمكن تحقيقه بطريق التشريع، وبدرجة من التدخل الحكومي المباشر في الإشراف والتفتيش والتوعية من أجل تشجيع اتخاذ تدابير الحماية من الكوارث.

وعلى سبيل المثال:

تدابير مادية (الوقاية والحد من الخسائر)، أي تشريع يتعلق في جملة أمور بما يلي:

(أ) تقديرات تخطيط المدن والقطر؛

(ب) معايير البناء (أي مقاومة الزلازل)؛

(ج) وسائل التحوط من الفيضانات؛

(د) الإنذار بالأعاصير المدارية وإجراءاته؛

(هـ) الإلزام بموانع امتداد الحرائق (الغابات والمساكن)، إلخ.

والإشراف، من مثل:

(أ) اشتراط موافقة الحكومة المركزية أو البلديات على التخطيط؛

(ب) مفتشو البناء؛

(ج) رصد مستويات المياه، والإنذار بالفيضانات، والإلزام بصيانة المجاري المائية؛

(د) التعاون فيما بين منظمات رصد الأحوال الجوية الإقليمية، التثقيف والإلزام في مجال حماية وتثبيت الأشياء المنقولة، والقيود على حركة السكان؛

(هـ) أن تكون لدى إدارات التخطيط والحراجة والحريق موارد للتثقيف والإعلام بتدابير الوقاية من الغابات والأشجار والحد منها، وتخويل سلطات الإلزام بإنشاء وصيانة موانع امتداد الحرائق وفقا للتشريع.

وتدابير مالية (التعويض والرد)، أي تشريع يتعلق بما يلي:

(أ) إلزام جميع المؤمّنين المحليين بتوفير التغطية من الكوارث كجزء من التغطية القياسية للحريق والأخطار (في مصطلح الولايات المتحدة: التغطية التأمينية "للممتلكات")؛

(ب) الاعتراف بعمليات تأمين الكوارث بأنها "عمليات طويلة الأجل" مع السماح لتقديرات دخل ورأس مال الاحتياطيات بالنمو معفاة من أية ضرائب. ولا تخضع للضرائب إلا التوزيعات في شكل أرباح أو تصفيات لصندوق الكوارث؛

(ج) فصل صناديق تأمين الكوارث عن غيرها من صناديق المؤمّنين منعاً لانتقال الدعم إلى أنشطة المؤمّنين القصيرة الأجل؛

(د) تشريع يتيح تكوين معيدي تأمين متخصصين في تأمين الكوارث، ورابطات المؤمّنين الأوليين (كثيرا ما يطلق عليهم اسم "المجمعات") والتبادليات، ووضع قواعد صارمة محددة للملاءة لضمان أن توفر احتفاظاتهم وترتيباتهم لإعادة التأمين أعلى درجات الضمان واحتمال القدرة على تلبية تعهداتهم بدفع المطالبات حال حدوثها؛

(هـ) اعتماد معيدي تأمين الكوارث الدوليين لضمان تلبية المعايير الدنيا للملاءة والضمان؛

(و) إعفاء محدد لأقساط ومدفوعات إعادة تأمين الكوارث من مراقبات النقد كيما يتاح دفع الأقساط مباشرة لمعيدي التأمين ودفع المطالبات مباشرة لضحايا الكوارث؛

(ز) في حالة رفض جميع معيدي تأمين الكوارث الدوليين المعتمدين نوعا محددا من إعادة تأمين الكوارث بأية شروط كانت، فقد يكون إصدار تشريع بإنشاء معيد تأمين وطني تبادلي للكوارث هو البديل الوحيد الباقي لضمان استمرار تواح التغطية. ومن أجل ضمان السعة الكافية قد تحتاج الحكومة إلى ضمان دفع الخسائر التي تتجاوز المتاح من أصول معيد تأمين الكوارث الوطني التبادلي. فإذا لم تكن هناك مطالبات فإن مسؤولية الحكومة هذه يتناقص احتمالها بتزايد تكوين الأموال. ولما كان البديل الوحيد لعدم وجود أي شكل من أشكال التغطية والاعتماد على المعونة الطوعية في حالة الكوارث، فلا ينبغي النظر إلى هذا باعتباره وسيلة لتوفير تغطية بأسعار تقل عن أسعار السوق التجارية ولكن باعتباره عاملا حفازا يمكن أن يشجع السوق التجارية على النمو؛

(ح) يمكن إيلاء النظر إلى استصدار تشريع يشجع المواطنين على إبرام تأمين الكوارث في تلك القطاعات من الاقتصاد حيثما يكون التأمين متاحا. ويمكن في الواقع جعل امتلاك وثيقة لتغطية الكوارث بحد أدنى معين، شرطا أساسيا لمدفوعات المعونة الإضافية في حالة اندلاع كارثة وطنية. وثمة في فرنسا مثال لهذا النهج حيث اشترط على المزارعين أن تكون لدى كل منهم وثيقة تأمين سارية المفعول بمبلغ محدود قبل أن تصرف إليهم أية مدفوعات من صناديق الغوث الوطنية في حالة الكوارث. وفي فرنسا، حين تتجاوز تكلفة خسائر الكوارث مستويات معينة، تضطلع الدولة بمسؤوليات المؤمّنين عن دفع الخسائر. وثمة قوانين مماثلة في المملكة المتحدة بالنسبة للتأمين ضد الضرر المادي الناتج عن هجمات الإرهابيين.

وكذلك، الإشراف، من مثل:

(أ) تنقيح اشتراطات الترخيص للمؤمّنين بغية تضمينها الالتزام بتقديم تغطية الكوارث. ولا يحتاج هذا إلى اشتراط تحمل المؤمن المحلي نفسه تغطية الخطر، إذ يجوز له إعادة التأمين عليه ١٠٠ في المائة. ولكن الغرض من هذا الاقتراح هو ضمان إعطاء طالب التأمين فرصة الوصول إلى أية تغطية موجودة للكوارث. ويمكن أن يعمل المؤمن أيضا بوصفه قناة توزيع لتغطيات الكوارث التي تمنحها تبادلية للكوارث ترعاها الحكومة. والميزة في ذلك هي أن المؤمّنين لديهم بالفعل شبكة توزيع تخدم طالبي التأمين؛

(ب) اشتراط توافر الدليل على قيام أصحاب المشاريع بالتأمين على الكوارث، مثلا في حالة التقدم بطلب تراخيص للاضطلاع بنشاط تجاري معين، أو إعادة تنمية موقع ما، إلخ.، على نحو ما يشترط في حالات كثيرة إثبات تغطية المسؤولية العامة؛

(ج) برامج لتثقيف السكان وتشجيع الوعي العام بضرورة الحماية من الكوارث.

٦٧- وبعد أن وصفنا وسائل ضمان إتاحة وتقديم الحماية من الكوارث من خلال السوق المحلية، ندرس في الفصل السادس بمزيد من التفصيل بعض الابتكارات الأخيرة في هذا المجال. وهي ابتكارات اختبرها بعض المؤمّنين في البلدان المتقدمة بوصفها بدائل لإعادة التأمين التقليدية كوسيلة للتوصل إلى رأس مال الخطر خارج صناعة التأمين، رغبة في تقليل هشاشة نتائج اكتتاب المؤمنين الأوليين. وكانت هذه التطورات على سبيل الحصر في ميدان إعادة التأمين وترتيبات التأمين بالجملة ولم تطرح أي بديل للتأمين بالقطعة والتأمين الشخصي. وقد حاولت هذه المبادرات تشجيع مصادر رأس المال خارج أسواق التأمين التقليدية على إبرام عقود يقبلون بمقتضاها الخطر التأميني، ونتج عن ذلك زيادة هامشية في السعة التأمينية العالمية. وبطريق التصكيك، يمكن بيع وشراء الصكوك التي تعكس قيمتها نتائج الاكتتاب في محافظ التأمين ذات الصلة. وينشئ المستثمرون في أسواق رأس المال خارج صناعة التأمين سوقا يتيح للمؤمّنين التخلي عن أخطارهم في تلك الأسواق في مقابل المساندة المالية من جانب المستثمرين الخارجيين بدلا من هامش ملاءة المؤمّن الذاتية. وبقدر ما ساعد هذا على التخفيف من حدة أية ندرة في رأس مال الخطر التأميني فسوف يسهم في خفض أسعار التغطية في الأسواق التي تتنافس فيها تلك التسهيلات الجديدة على عمليات التأمين. إلا أنه بخلاف ما يحدث من استمرار تنامي التأمين الذاتي لدى كبرى الشركات المتعددة الجنسية فلا تزال تلك التطورات البديلة صغيرة نسبيا بالقياس إلى متاحية رأس مال التأمين التقليدي على مستوى العالم. وبالإضافة إلى ذلك فإن "البدائل" الجديدة، كيما تكون عاملة، تحتاج إلى سوق رأس مال كبيرة ومعقدة ونشطة وسائلة، تحتاج في إبرام خيارات التأمين إلى تضمن مشتتات. وقليل من البلدان النامية في الوقت الراهن من ستكون لديه تلك التسهيلات، إلا أنه يمكن في الفصل السادس النظر في طريقة الاستفادة من الابتكارات الجديدة عند الاقتضاء.

الفصل السادس

الآليات البديلة للتأمين وإعادة التأمين التقليديين

ألف - العقود الآجلة وعقود الخيار في التأمين

١- توفير "وقاء" للمؤمّنين

٦٨- نشأ خلال السنتين الماضيتين اهتمام كبير بالإمكانيات التي يتيحها تصكيك المخاطرة التأمينية عندما بدأت إحدى بورصات العقود الآجلة في الولايات المتحدة الاتجار في نمط جديد من العقود الآجلة في التأمين. ويستند هذا العقد إلى الحركة التي تحدث في رقم قياسي ربع سنوي يحسب من واقع عائد معدلات الخسارة في أقساط تأمين "الممتلكات/الكوارث" لعينة من ١٥ مؤمّناً في الولايات المتحدة.

٦٩- والاسم الذي أعطاه مجلس التجارة بشيكاغو لهذا العقد هو "التأمين الآجل على الكوارث". ولا يعني هذا أنه يشترط لإعمال العقد حدوث كارثة من مثل زلزال شديد أو إعصار عنيف. بل شأنه في الواقع هو شأن أي عقد آجل آخر. ولكن بدلا من الاستناد إلى الأرقام القياسية لبورصات الأوراق المالية أو غيره من الأرقام القياسية مثل سعر النحاس، يستند هذا العقد الآجل إلى رقم قياسي يحسب خصيصا على أساس النتائج ربع السنوية للمؤمنين في الولايات المتحدة - ويترتب على أي صعود أو هبوط في حركة متوسط معدلات خسارة هؤلاء المؤمّنين تغير مناظر في السعر المتداول للعقد الآجل.

٧٠- ولئن كان بوسع أي مؤمّن شراء التأمين الآجل/الخيار كي يحتاط جزئيا لمركزه حين يتساوى جزء من محفظة عملياته مع تركيب الرقم القياسي للعقود الآجلة، فلا يشترط في الشخص أن يكون مؤمّنا كي يبرم أو يشتري خيارا يستند إلى الرقم القياسي لعقود التأمين الآجلة بل يجوز ببساطة تداول العقود بين المحترفين من محركي الأسواق والمضاربين. ولتلك العقود بالقطع إمكانات تتيح للمؤمّنين الوصول إلى مصادر بديلة لرأس المال ونقل المخاطرة التأمينية مقابل تكلفة محددة، ولكنها تحتاج بقدر كبير إلى مزيد من التطوير قبل أن يتسنى اعتبارها بديلا عمليا لإعادة التأمين.

٧١- وفيما يتعلق بالبلدان النامية، يشترط أولا لاستفادة مؤمّنيها من عقود الخيار والعقود الآجلة في التحوط لنتائج اكتتابهم، انتظام الإبلاغ ربع السنوي عن نتائجهم في شكل قابل للتدقيق إلى هيئة مستقلة تحسب الرقم القياسي المحلي. كما يتعين عليهم أيضا الوصول إلى سوق آجلة نشطة لديها اهتمام كاف بتداول عقود تأمين البلد النامي هذه. ووجود تلك السوق الآجلة ينطوي على وجود سوق لرأس المال ذات

حجم كاف ولديها مؤسسات تهتم باتخاذ التعهدات كبيرة القيمة بما يكفي لتوفير سوق بديلة لإعادة التأمين التقليدية.

٧٢- وقليل هي البلدان النامية التي تستطيع في الوقت الراهن إتاحة أسواق لرأس المال قادرة على تلبية جميع هذه المعايير، أو على الإبلاغ من نتائج عملياتها على نحو من التواتر والتعقيد يكفي لإمكان حساب رقم قياسي بصورة مرضية لدعم أنشطة تداول العقود الآجلة. وقد يكون البديل بالنسبة للبلدان التي ليس لديها نظام لرقابة النقد أو قيود على انتقال رأس المال، هو الوصول إلى أسواق أكبر إقليمية أو دولية، إذا كانت مهتمة بتداول عقد تأمين يوفر "وقاء" للمؤمنين المحليين.

٧٣- وقد مضت عدة سنوات على اقتراح تصكيك عقود التأمين كبديل لأساليب إعادة التأمين التقليدية. وهو أسلوب يمكن عن طريقه تداول وانتقال المخاطر التأمينية باستخدام رأس مال الاستثمار المتا خلال أسواق المال الآجلة.

٣- كيفية تشغيل أول عقود تأمين آجلة على مستوى العالم في شيكاغو

٧٤- أصبحت عقود التأمين الآجلة حقيقة واقعة في كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢، حين بدأ مجلس التجارة في شيكاغو تداول عقود تأمين الكوارث الآجلة وخياراته. واقتصرت هذه المبادرة حتى الآن على خدمة المخاطر التأمينية بالولايات المتحدة.

٧٥- ويمكن استخدام عقود إعادة التأمين الآجلة في ظروف متنوعة كبديل من إعادة التأمين على فائض الخسارة طالما كانت محفظة معيد التأمين تعكس شكل السوق التي يُحسب فيها الرقم القياسي لعقود إعادة التأمين الآجلة. ويشتري المؤمن عقدا في السوق الآجلة يحدد مقدما معدل الخسارة. وبتعبير بسيط، يدفع المؤمن بالفعل مقدما إلى بائعي عقد التأمين الآجل/خيارات التأمين سعرا يعكس معدل الخسارة المتوقع في المستقبل بالإضافة إلى علاوة مخاطرة.

٧٦- ويشكل العقد الآجل/الخيار صك وقاء يتيح للمؤمِّن، حال مطابقة خسائر محفظته الذاتية لتلك المفترضة في الرقم القياسي للعقود الآجلة، تجميد نتائج الاكتتاب في المحفظة عند وقت نشوء الوقاء فعلا. فإذ ارتفعت الخسائر عن المستوى المفترض، يكتسب المؤمن نفس المبلغ من العقود الآجلة عندما يحتاج إلى دفع الزيادة في الخسائر. وفي تجربة أفضل، يخسر المؤمن في العقود الآجلة مقدار الفرق بالنقص في مدفوعات الخسائر.

الرسم البياني ٨

دور الأعضاء الأفراد في بورصة شيكاغو
بمن العضاء الرئيسية الخدمات من المتعاملين، التجار

المصدر: Chicago Board of Trade.

٧٧- ويشترط لإبرام أي عقد آجل/خيار وجود سعر سوقي معترف به (مثل سعر الصرف بالنسبة للعملات) ورقم قياسي (مثل الرقم القياسي في بورصة الأوراق المالية) يمكن أن يحتذيه سعر العقد الآجل. وكي يتسنى إبرام عقود التأمين الآجلة، يتعين حساب الأرقام القياسية التي تعكس تجربة خسائر مجموعة ممثلة للمؤمنين.

٧٨- وتستند عقود تأمين الكوارث الآجلة المتداولة في بورصة شيكاغو إلى رقم قياسي يعده "مكتب خدمات التأمين". وثمة عينة ممثلة للمؤمنين (يسميها المكتب "مجمعة الرقم القياسي") تقدم إلى المكتب معلومات عن خسائرهم في أقساط تأمين الكوارث. ويؤخذ متوسط تلك المعلومات في رقم قياسي يعكس الخسائر ربع السنوية بالدولار في ٠٠٠ ٢٥ دولار من أقساط الكوارث. وللحيلولة دون تأثير المؤمَّن في الرقم القياسي باستخدام بيانات انتهازية، يراقب المكتب ما إذا كانت وثائق تأمين المؤمَّن مدرجة، وإلى أي مدى، في الرقم القياسي. والحد الأقصى لحصة نتائج المؤمن التي تدرج في "مجمعة الرقم القياسي" هي ١٥ في المائة.

٧٩- وليس من شأن شراء عقد إعادة تأمين آجل حماية المؤمَّن من أية خسارة تنشأ عن الفرق في نتيجة الاكتتاب بين محفظته الذاتية وبين نتيجة الرقم القياسي.

٨٠- وإذا استخدم المؤمن خيارات "لتثبيت" أو "تجميد" نتيجة اكتتابه عند المستوى المحدد في الرقم القياسي وقت شراء الخيار. وكان هذا يمس جانبا هاما من محفظته، فقد يشتد نسبيا الجهد الواقع على السيولة، لا سيما بالنسبة لصغار المؤمنين. ذلك أن القيمة المتوقعة للمطالبات، مضافا إليها علاوة مخاطرة بالنسبة لآخذي الخيارات، يتعين دفعها مقدما. ولن يعرف المؤمن ما إذا كان قد استفاد من إبرام العقد إلا بحلول أجل الخيار ومعرفة المؤمن ما إذا كانت المطالبات قد تجاوزت التوقعات. وأي مبلغ تنخفض به المطالبات الفعلية عن المقدرة يمثل ربح متداولي الخيار.

٨١- وليس من المرجح للخيارات والعقود الآجلة أن تعود بأي كسب مباشر على مؤمني البلد النامي، ولكن تطويرها يمكن أن يؤدي إلى أشكال من تصكيك المخاطرة التأمينية أبعد مدى.

باء - إعادة التأمين المالية

١- خلفية

٨٢- لدى إنشاء شركات متخصصة في إعادة التأمين المالية منذ منتصف الثمانينات واعتماد مصطلح "إعادة التأمين المالية" لوصف نوع من عقود إعادة التأمين يأخذ معيد التأمين بموجبها على عاتقه عبء

عدم التيقن من توقيت مدفوعات الالتزامات المقبلة لقاء الحصول على علاوة معروفة، نشأ انطباع بأن نوعا جديدا من إعادة التأمين قد ولد. وهذه العقود، المعروفة من قبل باسم وثائق "الزمن والمسافة"، ما فتئ يستخدمها المؤمنون في سوق التأمين البحري منذ بداية السبعينات.

٨٣- إن الوثائق الدوارة ووثائق الزمن والمسافة، وإعادة التأمين المالية، كلها مصطلحات تصف نوعا من العقود التي تبرم مع معيد التأمين ويستطيع المؤمن الاستفادة منها في تغيير تركيب احتياطيات الالتزامات المقبلة في ميزانيته. ومن شأن هذا أن يغير أيضا من تدفقاته النقدية الحالية والمقبلة على نحو ما تنعكس في دفع الأقساط وتلقي المطالبات المقبلة. وسبب لجوء المؤمنين إلى هذا النوع من عقود إعادة التأمين هو أن التشريع المنظم للتأمين في بلدان عديدة لم يتوخ في صياغته أنواعا من التأمين على غير الحياة تسفر فيها المطالبات عن مدفوعات كبيرة قابلة للقياس الكمي لعدة سنوات في المستقبل البعيد. فقد اشترط التشريع، وكثيرا ما يزال يشترط، تكوين احتياطي المطالبات في غير تأمين الحياة، أي في العمليات قصيرة الأجل، عند الحد الأقصى للقيمة النهائية المتوقعة للمطالبة بغض النظر عن أي دخل استثمار على الأموال المرصودة للاحتياطي. ونتيجة لذلك، تبلغ أحيانا احتياطيات هذا النوع من الخسائر ضعف القيمة اللازمة لتوليد مدفوعات المطالبات المعروفة المقبلة. ويسمح في تأمينات الحياة، أي في العمليات الطويلة الأجل بتكوين احتياطيات يخصم منها ما يقابل تراكم دخل الاستثمار عن تلك الأموال خلال فترة الاحتفاظ بتلك الاحتياطيات قبل استحقاق دفع المطالبة. ولم يكن أصل تشريع التأمين على غير الحياة ينظر إلى تسويات مطالبات في غير الحياة تحدد هيكلها يمكن أن يترتب عليها دفع المطالبة في مدى ٢٠ سنة. وكان المتوقع لتلك العقود المتعلقة بمثل هذا المدى الزمني أن تكون عمليات طويلة الأجل تبرم وفقا للقواعد المطبقة تأمين الحياة. ولم يتم بعد تعديل معظم تشريعات التأمين على غير الحياة كيما تتسع لتلك الممارسة.

٨٤- وثمة مثال يوضح كيف أن إعادة التأمين المالية تفرج عن رأس مال المؤمّن من أجل زيادة سعة الاكتتاب. ويتضح من هذا المثال المبسط أن المؤمن، بدفعه علاوة إلى معيد التأمين لتسوية خسارة مقبلة، إنما يفرج عن نصف رأس ماله الذي كان لولا ذلك سيكافئ الالتزام بدفع خسارة بمبلغ معلوم في مدة ١٠ سنوات. وهذا يسمح للمؤمّن بزيادة قدرته على الاكتتاب في مزيد من دخل الأقساط اليوم.

الرسم البياني ٩

آلية اعادة تأمين مالية

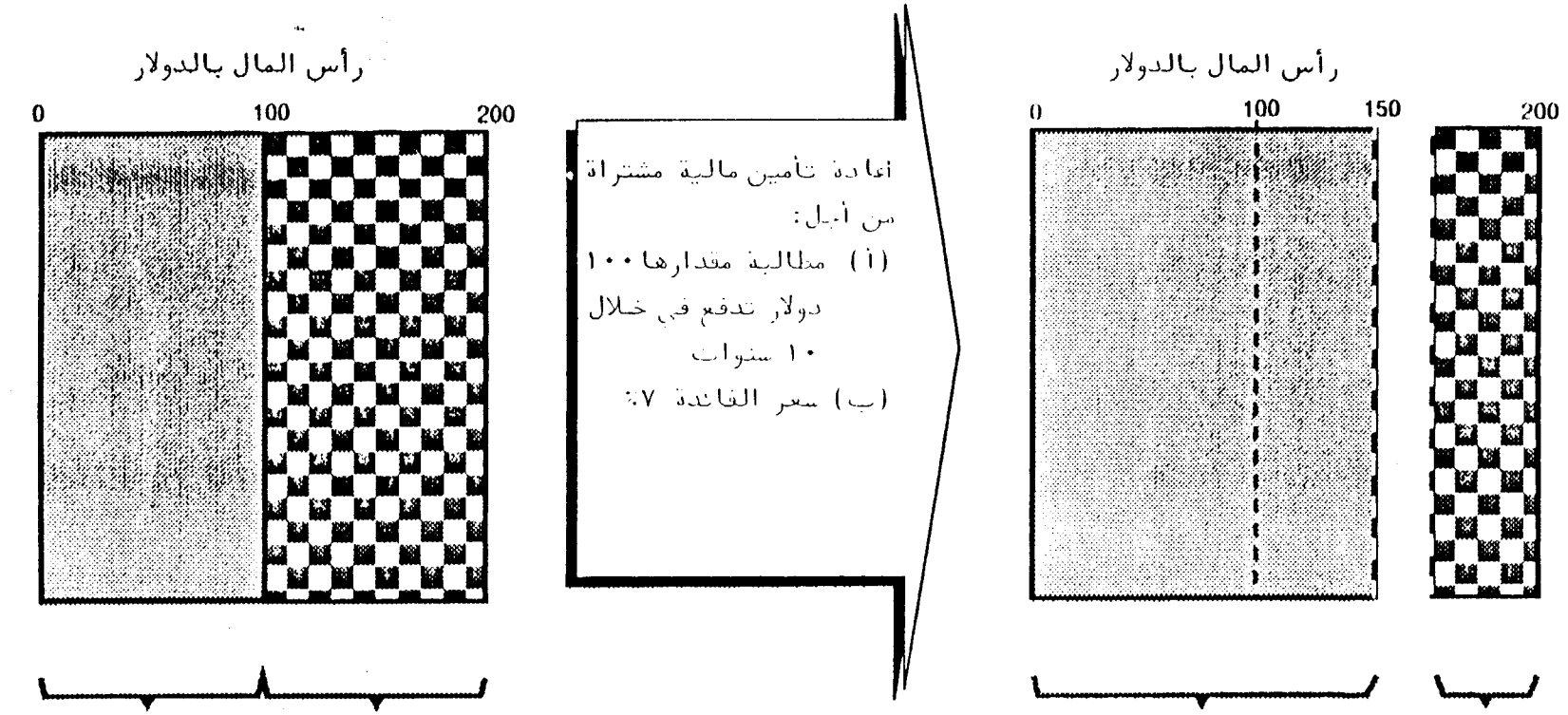

٨٥- والتشريع في بلدان عديدة آخذ في التغير ببطء نحو الاعتراف بالقيمة الآجلة لأموال احتياطيات المؤمنين في غير تأمينات الحياة. وقد يكون من شأن هذا أن يخفض الطلب على بعض الأنواع الأساسية من إعادات التأمين المالية. إلا أن مرونة مواءمة آحاد العقود لاحتياجات المؤمّن من شأنها، خلافا لشراء العقود الآجلة في الأنشطة الأخرى من أجل تثبيت التسليم المادي، أن تبرر استمرار اللجوء إلى هذا النوع من الترتيبات.

٨٦- وكثيرا ما تنطوي إعادة التأمين المالية عمليا على أكثر من مجرد الخصم وقد تتضمن درجات متفاوتة من انتقال المخاطرة فيما يتعلق بالتوقيت الأخير لسلسلة من المدفوعات وقيمتها. وعلى سبيل المثال فقد يقبل المؤمن المخاطرة بأن عددا من المدفوعات سوف يستحق الأداء في فترة ما بين ١٠ و١٥ سنة في المستقبل وبأن مجموع المبلغ واجب الدفع سوف ينخفض في نقطة ما بين الحد الأدنى المتفق عليه وبين القيمة القصوى.

٨٧- وتصلح إعادة التأمين المالية كعامل هام في تناسق النتائج ومن ثم تزيد من كفاءة استخدام الأموال. وتستطيع اتفاقيات إعادة التأمين المالية، بتوفيرها تسهيلات التمويل/توزيع الخسائر رجعيا ومستقبليا، أداء هذه الوظيفة.

٨٨- وإعادات التأمين المالية أقرب كثيرا إلى تأمينات الحياة، أو إلى العمليات طويلة الأجل لوثائق التمويل المتناقص، نظرا لانعدام وجود حادث وشيك. فمن المعلوم أن هناك مبلغ سوف يتعين أداؤه، ولكن غير المتيقن هو التوقيت الدقيق والمبلغ النهائي ولهذا السبب تعرف هذه التأمينات أيضا باسم "وثائق الـ البنكية" أو "وثائق التمويل".

٢- مجالات الانطباق بالنسبة للبلدان النامية

٨٩- فيما يتعلق باحتياجات البلدان النامية لمصادر بديلة لتأمين الكوارث، فليست إعادة التأمين المالية بديلا يمكن شراؤه ليحل محل التغطية الأولية المباشرة. وهناك ظروف يمكن فيها لإعادة التأمين المالية أن تساعد المؤمّنين الأوليين على تحرير رأس المال المرصود لمواجهة التزامات المطالبات الطويلة الأجل فتتيح لهم زيادة الاكتتاب الراهنة. وفي هذا ما يزيد من قدرتهم على توفير تغطية الكوارث اضطلاعا بدورهم بوصفهم مؤمّنين مباشرين في السوق المحلية. وثمة مجال آخر لانطباق إعادة التأمين المالية قد يتمثل في تسوية مطالبات الكوارث، وعلى سبيل المثال، بالنسبة لمشروع لإعادة التعمير يحتاج إلى مدفوعات موزعة على عدد من السنوات. وكذا في أداء التسوية بسعر ثابت جارٍ معلوم، حين تكون المدفوعات المقبلة عن مواد ومعدات يدفع ثمنها بالعملة الأجنبية، فيكون اللجوء إلى إعادة التأمين المالية لدفع تلك الخسارة عاملا على إزالة مخاطرة تقلبات العملة مستقبلا أيضا.

جيم - التأمين البديل

١- خلفية

٩٠- اعتمد مصطلح "التأمين البديل" في أواخر الثمانينات لوصف نطاق كامل من الخدمات القائمة على التأمين الذاتي، بما في ذلك مختلف أنواع خدمات شركات التأمين الأسيرة وخدمات إدارة المخاطر المالية، العاملة في أحيان كثيرة على المستوى الدولي والكثيرة اللجوء إلى المراكز المالية اللاإقليمية، التي تعاظمت منذ أواخر الستينات. وحين أنشئت في برمودا شركة OIL الضخمة للتأمين الذاتي في صناعة البترول، ليتبعها اثنتان أخريان من كبريات شركات التأمين الأسيرة XL و ACE (American Casualty Excess Insurance Co.)، المنشأتان أصلا لخدمة كبرى شركات الولايات المتحدة للصناعة التحويلية. بدأت هذه المجموعة من الشركات تسمي نفسها "السوق البديلة". وسرعان ما تطورت تلك الشركات، المنشأة أصلا لمعالجة التأمين الذاتي على المخاطر الذاتية لكافليها، إلى معيدي تأمين دوليين كبار على عمليات وقف الخسارة وفائض الخسارة رفيعة المستوى، وانضم إليها منذ ذلك الحين معيدو تأمين كبار آخرون يتخذون مقرهم بصفة رئيسية في برمودا ويستقلون في رسملتهم إلى حد كبير من كبار المؤمنين الدوليين رغم ارتباطهم ببعضهم. ويمثل مجموع النشاط المتعلق بإيجاد حل لتمويل المخاطر عن طريق اللجوء إلى التأمين الذاتي، والتمويل، وشركات التأمين الأسيرة، والذي يمكن إعادة التأمين عليه لدى قدامى المؤمنين المستقرين عن طريق الأسواق الدولية، النطاق المسمى حاليا "التأمين البديل".

٩١- ويتحكم في تطوير تلك الخدمات وتوفيرها كبار سماسرة التأمين الدوليين بعض شركات التأمين الأسيرة وشركات إدارة المخاطر المتخصصة. وهم فيما بينهم مسؤولون عن صياغة معظم المبادرات التي حدثت في هذا القطاع على مدى السنوات الثلاثين الأخيرة. وكان أحدث التطورات التي استحدث خلال السنتين الماضيتين هو قيام عديد من كبار معيدي التأمين الدوليين بشراء بعض شركات إدارة المخاطر المتخصصة، وما استتبعه ذلك من شدة، الطلب على مبالغ كبيرة من رأس المال الخارجي لمساندة المؤمنين الذين تديرهم تلك الشركات.

٢- مجالات الانطباق بالنسبة للبلدان النامية

٩٢- فيما يتعلق باحتياجات البلدان النامية من تأمين الكوارث، يبدو "التأمين البديل" مفيدا في إمكانيتين اثنتين على الأقل:

- أولاهما زيادة سعة تأمين الكوارث على المستوى العالمي مما يمكن تحقيقه عن طريق الآليات العادية لسوق إعادة التأمين الدولية.

والثانية هي تمكين البلدان النامية، فرادى أو جماعات، من إيجاد وسائل تمويل ذاتية لها. وهذا من حيث المبدأ يشكل تنويعا في نهج تكوين معيدي تأمين محليين أو مجمعات محلية تتحمل العنصر المحتفظ به في تغطية الكوارث، المملوك ابتداء لمعيدي تأمين محليين أو حكومات محلية قد يرغبون في استخدام اخصائيين في خدمات إدارة "التأمين البديل".

الفصل السابع

الإجراءات الموصى بها

ألف - التعاون في تحديد ماهية المخاطر وقياسها الكمي

٩٣- كيما تستطيع البلدان تقييم احتياجاتها من تغطية الكوارث، وتردي البيئة، والمخاطر الكبرى، والتفاوض مع المؤمنين الدوليين من مركز العارف بأفضل المعلومات، يتعين اتخاذ إجراء في المجالات التالية. هذا إلى أن تلك الخطوات تتيح للبلدان والأقاليم قياس قدرتها على تحمل الخطر وتقرير متى تزداد فعالية التكاليف بالنسبة للترتيبات التبادلية المحلية. كما يتيح هذا النهج أيضا اتخاذ قرارات بشأن استحداث تدابير الحد من الأخطار.

٩٤- إقامة تعاون رسمي بين الحكومات والمؤمنين المحليين ورابطات قطاع الأعمال لتحديد مخاطر الكوارث التي تتعرض لها البلد.

٩٥- تجميع سجلات تاريخية والاحتفاظ ببيانات مستمرة عن حدوث أية كارثة تعرض لها البلد أو أقرب إقليم إليه.

٩٦- تجميع البيانات عن موقع وقيمة جميع الممتلكات المعرضة للخطر والاحتفاظ بتلك البيانات.

باء - صناعة التأمين والمصادرات الحكومية

٩٧- بحث مدى قيام المؤمنين المحليين في الوقت الراهن بتوفير التغطية للكوارث المحددة ومدى تضمين تلك التغطية نمطيا في كافة وثائق تأمين الحريق والأخطار الصادرة محليا.

٩٨- تحديد وسطاء المؤمنين الدوليين والأسواق التي توفر التغطية ضد الكوارث التي تتعرض لها المنطقة، إما مباشرة أو بطريق إعادة التأمين.

٩٩- تدقيق جميع الموارد المحلية العامة والخاصة لتقرير القدرة المحلية القصوى على تحمل الخطر. وتدقيق المؤمنين المحليين لتقرير مدى مقدرتهم الذاتية على تحمل الخطر.

جيم - منع الخسائر والحد منها في كلا القطاعين العام والخاص

١٠٠- تجميع المعلومات والاحتفاظ بها فيما يتعلق بمدى العمل داخل البلد بتدابير الحد من الأخطار من أجل تقليل أثر كل كارثة محددة.

دال - التشريعات والإجراءات الحكومية

١٠١- إنشاء المرافق العامة للحماية من الكوارث وإلزام الصناعات الخاصة بتنفيذ تدابير مماثلة بالنسبة لأنشطتها الذاتية ذات الصلة.

١٠٢- استحداث تشريع - ما لم يكن هذا التشريع موجودا بالفعل - لإنفاذ معايير للبناء وتطبيق إجراءات الحد من الأخطار بالنسبة للشركات العامة والخاصة.

١٠٣- استحداث تشريع ينص على أن الحكومة لن تقدم معونة أو تعويضا عن أضرار الكوارث بقدر ما تكون تغطية تلك الأضرار قائمة بالفعل. وكذلك بأنه لن يتاح تمويل حكومي أو ضمانات حكومية لأي مشروع يمكن تغطيته ضد الكوارث ما لم تكن تلك التغطية قائمة.

١٠٤- اعتماد المبدأ القائل بأنه لن تكون هناك ضريبة على نفقات الحماية من الكوارث أو على دخل استثمار أموال تأمين الكوارث المستخدم في زيادة الاحتياطيات.

١٠٥- افتراض مسؤولية الحكومة بوصفها مؤمن الملاذ الأخير عن توفير الضمانات، وحيثما اقتضى الأمر، مساهمة تنشيطية أخرى تتيح إنشاء مرفق لتأمين الكوارث، في حالة عدم وجود مؤمنين تجاريين يرغبون في تغطية الخطر، أو انخفاض حدود التأمين التجاري المتاحة عما هو مطلوب.

١٠٦- إنشاء هياكل للتعاون الطويل الأجل بين الحكومة وصناعة التأمين المحلية لمعالجة المطالبات بالتعويض عند حدوث الكارثة.

١٠٧- مبادرات مشتركة بين الحكومة والمؤمنين من أجل تقنين وزيادة الوعي التأميني لتعزيز إجراء تحسينات في ممارسات إدارة المخاطر.

هاء - المواضيع التي تبدو مواصلة دراستها أمرا مفيدا

١٠٨- يتشكل المزيد من العمل الذي قد يساعد البلدان في صياغة نهجها بإزاء أخطار الكوارث، كخطوة أولى، من تجميع المعلومات بشأن مخاطر الكوارث في بلدان أو أقاليم معينة. ويعتمد هذا بالضرورة اعتمادا شديدا على تعاون البلدان في تقديم البيانات الوطنية عن نطاق حدوث أخطار الكوارث ودرجة التعرض المادي والمالي. ورهنا برغبة البلدان النامية في الاستجابة ومدى تواح الموارد، قد يكون فيما يلي ما يساعد البلدان النامية في إدارة تعرضها لخطر الكوارث:

- إنشاء قاعدة بيانات لجميع البلدان النامية تبين فئات الكوارث التي تتعرض لها، ومدى تواترها وحدتها.
- صياغة مبادئ إرشادية وإجراءات للبلدان تساعدها في تسجيل وتحديد القيم المعرضة للخطر في مختلف فئات الكوارث التي يتعرض لها البلد.
- صياغة مبادئ إرشادية وإجراءات للبلدان تساعدها في تحديد القدرة المحلية على تحمل الخطر على مستوى النشاط الفردي والمستوى الوطني
- صياغة مقترحات للهيئات الإقليمية والدولية للتعاون في
المعرضة للخطر والمقدرة على تحمل الخطر بالنسبة للبلدان الأعضاء
- إجراء مسح للحكومات والمؤمنين والرابطات الإقليمية للبلدان النامية بشأن مدى استخدام وارداها المالية المتاحة للاشتراك في أدوات التبادل العالمي والإقليمي لأخطار الكوارث ويمكن على هذا الأساس تقدير إمكانات المساندة الرأسمالية ومن ثم السعة التي يمكن أن تتيحها تلك الأدوات.

الحواشي

(١) TD/B/CN.4/19.

(٢) Carter, R.L., Reinsurance, Great Britain, Kluwer Publishing Ltd., 1979, p.192.

(٣) Sigma, Economic Studies, 3/92.

(٤) Business Insurance، تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٣.

- - - - -